



الدورة الحادية عشرة

نيويورك، ١٤-٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢

تقرير المحكمة عن الاستراتيجية المنقّحة الخاصة بالضحايا:

ماضيا وحاضرا ومستقبلا

المحتويات

3	مقدمة	أولا.
4	التنفيذ	ثانيا.
4	نوع الجنس: مسألة شاملة	ألف.
4	١. الحالة القائمة/التنفيذ	
5	٢. خطط مستقبلية	
6	الأهداف الاستراتيجية	باء.
6	1. الهدف الأول: التواصل	
7	(أ) الحالة القائمة/التنفيذ	
9	(ب) خطط مستقبلية	
10	٢. الهدف الثاني: الحماية والدعم	
11	(أ) الحماية: الحالة القائمة/التنفيذ	
12	(ب) الدعم: الحالة القائمة/التنفيذ	
12	(ج) خطط مستقبلية	
13	٣. الهدف الثالث: المشاركة والتمثيل	
14	(أ) الحالة القائمة/التنفيذ	
16	(ب) خطط مستقبلية	
17	4. الهدف الرابع: التعويض والمساعدة	
18	(أ) الحالة القائمة/التنفيذ	

19(ب) خطط مستقبلية
20تحليل الفجوة جيم
21 ١. نوع الجنس: مسألة شاملة
21 ٢. الهدف الأول: التواصل
24 ٣. الهدف الثاني: الحماية والدعم
25 ٤. الهدف الثالث: المشاركة والتمثيل
26 ٥. الهدف الرابع: التعويض والمساعدة
26 دال: الدروس الرئيسية المستقاة
28 هاء: الريادة ودعم الدول: الأدوار والنشاطات الواردة في المؤتمر الاستعراضي
28 واو: الرقابة والتقييم

أولا - مقدمة

١- طلب من المحكمة الجنائية الدولية (فيما يلي "المحكمة") في المؤتمر الاستعراضي الذي عقد في كامبالا أن تراجع استراتيجيتها الخاصة بالضحايا في ضوء توصيات المؤتمر.⁽¹⁾ وأقرت جمعية الدول الأطراف (فيما يلي "الجمعية") في دورتها العاشرة بأن حقوق الضحايا في الوصول المتساوي والفعلي إلى العدالة والحماية والدعم والجبر الملائم والسريع للأذى اللاحق بهم، والوصول إلى المعلومات ذات الصلة بالانتهاكات وآليات المعالجة تُعتبر من المكونات الجوهرية للعدالة.⁽²⁾ وقد شددت الجمعية على أهمية التوعية الفعلية للضحايا والمجتمعات المتأثرة بغية إعمال التفويض الفريد للمحكمة تجاه الضحايا،⁽³⁾ وأشارت في حينه إلى عمل المحكمة الجاري في مراجعة استراتيجيتها الخاصة بالضحايا وتقريرها عن ذلك،⁽⁴⁾ وطلبت من المحكمة استكمال المراجعة بالتشاور مع الدول الأطراف وغيرها من أصحاب المصلحة المعنيين وتقديم تقرير عن ذلك قبل انعقاد الدورة الحادية عشرة للجمعية.⁽⁵⁾ وقد أرفقت تلك الاستراتيجية المنقحة بهذا التقرير.

٢- ويقدم هذا التقرير تفصيلا لتجربة المحكمة في تنفيذ الاستراتيجية الخاصة بالضحايا والدروس التي استقتها، كما يتفحص خطط المحكمة لتنفيذ الاستراتيجية المنقحة التي تنبثق من النظرة المشتركة لكل العناصر ذات الصلة في نظام المحكمة،⁽⁶⁾ ويتضمن أدوات لقياس إنجاز الاستراتيجية. وفي التقرير الأولي للمحكمة عن الاستراتيجية الخاصة بالضحايا⁽⁷⁾ تم إدراج الاستراتيجية كليا في التقرير، غير أن الاستراتيجية المنقحة وثيقة مستقلة عن هذا التقرير.

٣- وضعت المحكمة استراتيجيتها وقامت بتنقيحها لتجعلها فعالة وذات مردودية قدر الإمكان. وقد تم توقع عدد محدود جدا فقط من الحالات التي تتطلب موارد إضافية للاضطلاع بالنشاطات المفوضة الواردة في هذا التقرير. وستجسد الاستراتيجية المنقحة في مزيد من حجم العمل والنشاطات

(1) الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة التاسعة، لاهاي،

(منشورات المحكمة الجنائية الدولية ICC-ASP/9/25 أو RC/11)

(2) القرار ICC-ASP/10/Res.5، تعزيز المحكمة الجنائية الدولية وجمعية الدول الأطراف المصادق عليه بتوافق الآراء في

الجلسة العلنية التاسعة بتاريخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

(3) المرجع نفسه.

(4) تقرير المحكمة الجنائية عن الاستراتيجية الخاصة بالضحايا، الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي

للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة الثامنة، لاهاي، (منشورات المحكمة الجنائية الدولية (ICC-ASP/8/45)

(5) راجع الوثائق الرسمية، الدورة العاشرة، ٢٠١١ (ICC-ASP/10/20)، المجلد الأول، الجزء الثالث، ICC-

ASP/10/20/Res 5 الفقرة ٤٨.

(6) المشاركون في صياغة هذه الاستراتيجية يشملون: عناصر مكتب المدعي العام للمحكمة وقلم المحكمة وكذلك أمانة

الصندوق الاستئماني للضحايا ومكتب المحامي العام للضحايا والمحامي العام للدفاع. وقد شاركت هيئة الرئاسة في

عملية الصياغة كملاحظ.

(7) تقرير المحكمة الجنائية عن الاستراتيجية الخاصة بالضحايا، الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة

الجنائية الدولية، الدورة الثامنة، لاهاي، (منشورات المحكمة الجنائية الدولية (ICC-ASP/8/45)

التي قد تتطلب موارد إضافية لتنفيذها. ومن أجل التوضيح سيتم تحديد هذه الموارد ومناقشتها كجزء من ميزانية ٢٠١٣.

٤- واستنادا إلى نتائج المؤتمر الاستعراضي وملاحظات الدول والمنظمات غير الحكومية وأعضاء المجتمع المدني وآخرين من ذوي المصلحة تم تحديد مسألتين -نوع الجنس والتواصل- تتقاطعان في كل الأهداف الاستراتيجية. ولأن التواصل حقاً أيضاً للضحية فقد تم إدراجه من بين الأهداف الخاصة للاستراتيجية، غير أن كلا من نوع الجنس والتواصل يتكاملان لنجاح تنفيذ كل هدف.

ثانياً- التنفيذ

ألف - نوع الجنس: مسألة شاملة

٥- نوع الجنس⁽⁸⁾ مسألة شاملة ويجب أن يؤخذ تأثيرها بعين الاعتبار في كل جوانب عمل المحكمة. وبما أن دور نوع الجنس يختلف من ثقافة إلى ثقافة فإن نشاطات المحكمة في حاجة إلى تكييفها وفق ذلك لتكون في غاية الفعالية.

٦- في عملية التواصل مع الضحايا يجب على نظام المحكمة أن يولي اهتماما خاصا للنساء والفتيات بطريقة تُقلص من الحواجز ومن النتائج السلبية المحتملة، وتمكينهن من تحصيل حقوقهن في السياقات الثقافية التي يوجدن فيها. ويجب على نظام المحكمة ألا يركز على النساء والفتيات فقط، لأنهن عموماً يتأثرن بالجرائم بصورة تختلف عن الرجال والفتيات وعن المجتمع ككل، بل عليه أيضاً أن يتحدث إلى الرجال والفتيات عن مبدأ حقوق النساء والفتيات وأهمية مشاركة الأثني. والتركيز على طرف واحد فقط في معادلة نوع الجنس لن يؤدي إلى نتيجة سليمة ودائمة. ويجب أيضاً على نظام المحكمة أن يضمن بأن يأخذ في الحسبان حركية نوع الجنس الخاصة التي يعيش فيها من بنجون من الجرائم القائمة على نوع الجنس حتى لا يسبب الارتباط بالمحكمة مزيداً من الأذى أو الصدمة من جديد، سواء كان ذلك من داخل مجتمعاتهن أو من الخارج. وبالإضافة إلى ذلك هناك حاجة إلى عمل أكثر لتمكين موظفي المحكمة من التعامل مع الضحايا والمجتمعات المتأثرة بإدراك نوع الجنس وتأثيره على كل من الإناث والذكور من كل الأعمار.

١. الحالة القائمة/التنفيذ

٧- لقد ركز الكثير من جهد المحكمة في التواصل على الضحايا عموماً، رجالاً ونساءً، مع إيلاء اهتمام ضئيل لتأثير نوع الجنس. ويفهم نظام المحكمة والوحدات التي تتعامل مع الضحايا بأنه رغم تحقيق بعض التقدم لضمان إدراج المحرومين و/أو الذين جعل الوصول إليهم أقل بسبب الأدوار القائمة على نوع الجنس -النساء والفتيات غالباً- إلا أن هناك حاجة إلى مزيد من العمل.

٨- عموماً، لقد أقرت المحكمة بأنه يجب عليها بذل مزيد من الجهد لتجعل موظفيها أكثر وعياً بنوع الجنس تدريجياً. وتقوم الأجهزة والوحدات المختلفة التي تتعامل بوجه خاص مع المجموعات المهشة⁽⁹⁾

⁽⁸⁾ تعرف المادة ٧(٣) من نظام روما الأساسي نوع الجنس بأنه جنسان، ذكر وأنثى، في سياق المجتمع.

مثل الضحايا من النساء، والأطفال والناجين من العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس بوضع سياسيات عن نوع الجنس وتوجيهات للموظفين المعيّنين. وحيثما أمكن، فإن هذه الأجهزة والوحدات توفر أيضا موظفين يتمتعون بتدريب إضافي وتتخذ تدابير ملائمة عندما تلتقي الضحايا في الميدان، وتقوم بإعداد نشاطات خاصة لجماعات لها حساسية خاصة لضمان اطلاع هذه الجماعات بصورة ملائمة على المعلومات ذات الصلة وفي الوقت المحدد، وتكوّن شبكات معهم باستعمال منظمات محلية ودولية تعمل في الميدان لها أصلا علاقات مع الضحايا لتيسير عملها.

٩- ويعتبر نظام المحكمة تمكين النساء والفتيات خطوة رئيسية نحو إنهاء إفلات مرتكبي الجرائم من العقاب وإرساء سلم ومصالحة دائمين والتنفيذ الناجح لقرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ذات الصلة.^(١٠) ويستخدم الصندوق الاستئماني للضحايا مقارنة تقوم على برنامج حساس للنزاع يُشرك الضحايا والمجتمعات المتأثرة في عملية تصميم وإدارة برنامج قائمة على المشاركة لضمان تكييف المساعدة المقدمة لهم مع الحقائق السياسية والاجتماعية والثقافية المحلية.

١٠- وفي ٢٠٠٨ أصدر مجلس إدارة الصندوق الاستئماني للضحايا نداء لجمع الأموال لفائدة ضحايا العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس. ويجري حاليا تمويل برامج ضحايا العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس بمساهمات طوعية في شمال أوغندا وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجمهورية أفريقيا الوسطى.

٢. خطط مستقبلية

١١- باعتبار نظام المحكمة مسؤولا بمقتضى نظام روما الأساسي فإنه سيبدل قصارى جهده للتواصل مع ضحايا الجرائم القائمة على نوع الجنس بصورة تيسر قدرتهن على تحصيل حقوقهن في ذلك النظام. وستقوم كل أجهزة المحكمة ووحداتها بمراجعة استراتيجياتها تباعا ومخططات التنفيذ لتعزيز تركيزها على معالجة مسائل نوع الجنس مع إيلاء مراعاة خاصة لتيسير وزيادة اطلاع الضحايا من النساء والفتيات على حقوقهن بموجب نظام روما الأساسي.

١٢- في حدود قيود الأموال المتاحة تقوم المحكمة بتحديد الحاجات الهامة في مجال التدريب وتوفير التدريب لكل الموظفين المعيّنين عن نوع الجنس، وحيثما كان مناسباً، عن العمل مع شعوب تم فيها حرمان مجموعة جنسية. وبالتنسيق مع مخطط التدريب في كامل المحكمة سيتلقى قسم التوثيق والإعلام العام ومكتب المدعي العام ومكتب مشاركة الضحايا والتعويضات وقسم دعم المحامين ووحدة الضحايا والشهود ونظام إدارة المحكمة والدوائر والوظيفة القانونية في هيئة الرئاسة والموظفون في الترجمة الفورية ومكاتب الميدان والدفاع تدريباً متخصصاً. وهناك أيضاً خطط لتدريب الوسطاء والممثلين القانونيين للضحايا الذين سيساعدون الضحايا في طلباتهم للمشاركة. وهذا التدريب يمكن أن تقدمه الأقسام التي تملك الخبرة المطلوبة أو خبراء خارجيون وسيقدّم أفضل الممارسات.

^(٩) يشمل مكتب المدعي العام ووحدة الضحايا والشهود ومكتب المحامي العام للضحايا وقسم التوثيق والمعلومات العامة وقسم مشاركة الضحايا والتعويضات والصندوق الاستئماني للضحايا ومكتب المحامي العام للدفاع والدفاع.

^(١٠) القرارات ذات الصلة هي ١٣٢٥ و ١٨٢٠ و ١٨٨٨ و ١٨٨٩.

١٣- سيواصل الصندوق الاستثماري للضحايا إدراج نوع الجنس في التطوير الجاري للبرامج والعمل مع الشركاء لإدراج مقاربات قائمة على نوع الجنس في كل نشاطات المساعدة العامة. وفضلا عن ذلك سيضمن الصندوق تناول أبعاد نوع الجنس في أية عملية تعويضات يقوم بتنفيذها.

باء- الأهداف الاستراتيجية

١. الهدف الأول: التواصل

١٤- التواصل انطلاقاً من مرحلة الفحص التمهيدي⁽¹¹⁾ من خلال كل خطوات العملية القضائية هو مفتاح الضحايا للاطلاع على حقوقهم في نظام روما الأساسي⁽¹²⁾ وبالاطلاع الفعلي على المعلومات ذات الصلة⁽¹³⁾ يمكن للضحايا اتخاذ قرار مبني على معلومات بشأن ما إذا كانوا سيُمارسون حقوقهم. والتواصل يجعل أيضاً الإجراءات متاحة علناً⁽¹⁴⁾ ويلعب دوراً حاسماً في ضمان أن تكون للضحايا توقعات واقعية عن مسار القانون الجنائي والتعويضات. ويوفر التواصل سياقاً لنشاطات المحكمة ونظام روما الأساسي ككل. والتواصل المفيد يمنح نشاطات المحكمة وعناصر النظام قلباً من منظور روح نظام روما الأساسي والرؤية التي وُضعت في ديباجته⁽¹⁵⁾ والتواصل الملائم والارتباط الإيجابي يمكن أن يساعد في مكافحة الإفلات من العقاب وعلاج التأثير الكبير والمزمن للجرائم التي تدخل في اختصاص المحكمة. وكل أجهزة نظام المحكمة ووحداته التي تتعامل مع الضحايا توفر لهم المعلومات. وكما تم إقراره في المؤتمر الاستعراضي فإنه من الأهمية بمكان أن يبدأ التواصل الفعلي من أول لحظة ممكنة⁽¹⁶⁾ وقد شددت الجمعية أيضاً على هذا في دورتها العاشرة⁽¹⁷⁾.

١٥- وتقدّم حالياً نشاطات المحكمة في التواصل معلومات للضحايا والمجتمعات المتأثرة عن تفويض المحكمة وإجراءاتها القضائية وحقوق الضحايا في المشاركة في الإجراءات وطلب التعويض. غير أن التواصل الفعلي عبارة عن حوار جامع حيث يتواصل نظام المحكمة والضحايا مع بعضهما بعضاً، كلاهما يمنح ويتلقى معلومات. وباعتبار نظام المحكمة مكلفاً بواجب فإن عليه أن يستمع إلى الضحايا

⁽¹¹⁾ في هذه المرحلة من العملية يعد مكتب المدعي العام الفاعل الرئيس في التواصل مع الضحايا وهو الذي يبادر حسبما يراه ملائماً. والأجزاء الأخرى من نظام المحكمة قد يكون لها رد فعل، حسبما هو ملائم، على التحقيقات أثناء مرحلة الفحص التمهيدي، دون المساس بأية أحكام أو أوامر ذات صلة تصدر عن الدوائر.

⁽¹²⁾ النظام الداخلي للمحكمة، البنود ٨٦-٨٨، والقواعد ٨٩-٩٩ من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات.

⁽¹³⁾ القاعدتان ١٦ و ٩٢ من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات؛ راجع أيضاً الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية - ICC-01/04-101 الفقرة ٧٦.

⁽¹⁴⁾ المادة ٦٧ من نظام روما الأساسي.

⁽¹⁵⁾ تلك الرؤية تتعلق بالعدالة في أوسع معانيها، نهاية الإفلات من العقاب لمرتكبي الفظائع الجماعية وفكرة أن العدالة ليست عقابية فقط بل إصلاحية - على أمل أن تكون وفاقية.

⁽¹⁶⁾ راجع الوثائق الرسمية، الدورة التاسعة، ٢٠١٠، ICC-ASP/9/20، المجلد الأول، الجزء الثالث، ICC-ASP/9/Res.3 الفقرة ٣٨.

⁽¹⁷⁾ راجع الوثائق الرسمية، الدورة العاشرة، ٢٠١١، ICC-ASP/10/20، المجلد الأول-حاء، الجزء الثالث، ICC-ASP/9/Res.5 الفقرة ٣٩.

من أجل الاضطلاع بمسؤولياته على أكمل وجه ليأخذ في الحسبان حاجات الضحايا ومصالحهم المختلفة ولفهم ما هي المعلومة الأكثر أهمية ولأي ضحايا، وما هي الطريقة الأكثر فعالية وكفاءة يمكن تبليغ المعلومات بها. والشكل الخاص للتواصل الجامع قد يحدث في مرحلة التعويضات حيث يمكن أن يُشرك الصندوق الاستئماني الضحايا المؤهلين وعائلاتهم في مشاورات من أجل وضع مخطط لتنفيذ التعويضات يعكس بصورة مشروعة حقوق أولئك الضحايا ومصالحهم.

(أ) الحالة القائمة/التنفيذ

١٦- عموماً، تضطلع عناصر مختلفة من نظام المحكمة بمسؤولية التواصل مع الضحايا بشأن مواضيع مختلفة وتتعلم بجوانب متعددة من الإجراءات. وتعمل وحدات نظام المحكمة جنباً إلى جنب مع قسم التوثيق والمعلومات العامة، وهو القسم المسؤول عن أغلب نظام التوعية التابع لنظام المحكمة الموجه للمجتمعات المتأثرة،⁽¹⁸⁾ من أجل ضمان حصول الضحايا والمجتمعات المتأثرة على معلومات ذات صلة ومتسقة ودقيقة وفي الوقت المحدد تتعلق بالمشاركة في الإجراءات والإجراءات القضائية الجارية والتعويضات. وتشمل نشاطات التوعية أيضاً نداءات للمجتمعات حتى لا تُسَم الضحايا بالعار نتيجة الحرائم التي عانوا منها. وتقوم الوحدات المتعلقة بالضحايا في نظام المحكمة بالتنسيق مع قسم التوثيق والمعلومات العامة، وتقوم أحياناً بنشاطات مشتركة. ويعزز التنسيق الفعالية ويزيد أمن كل المعنيين. وتقوم الوحدات القانونية مثل مكتب المدعي العام ومكتب المحامي العام للدفاع ومكتب المحامي العام للضحايا أيضاً بالتنسيق مع قسم التوثيق والمعلومات العامة فيما يخص المضمون المتعلق بمحالات اختصاصها، وتشارك، حيثما كان ذلك ممكناً، في نشاطات التوعية - التي تنظمها المحكمة أو شركاء خارجيون، مثل المنظمات غير الحكومية والجمعيات القانونية - الموجهة إلى المجتمعات المتأثرة حتى تضمن فهم أفراد المجتمع لحقوقهم بمقتضى نظام روما الأساسي ويمكنهم اتخاذ قرار مبني على معلومات بشأن ما إذا كانوا سيتعاملون مع المحكمة.

١٧- في الماضي كانت المحكمة تجد أنه من الصعوبة بمكان التواصل بصورة فعالة مع الضحايا في المناطق النائية و/أو من الصعوبة الوصول إلى الأماكن في حالات أخرى. وكان نقص الأمن والموارد - البشرية والمالية معاً - قد جعل الأمر تحدياً للتواصل مع الضحايا الذين يعيشون في بعض المناطق في "الدول الحالات". ولمعالجة هذه المشكلات بصورة فعالة وفعلية تستعمل وحدات نظام المحكمة ذات الصلة بالضحايا المنظمات المحلية كوسطاء⁽¹⁹⁾ من أجل تيسير كل من نشاطات التوعية وتبادل

⁽¹⁸⁾ على سبيل يقوم قسم التوثيق والمعلومات العامة بخدمات التواصل لقسم مشاركة الضحايا والتعويضات إلى جانب البعض في أمانة الصندوق الاستئماني للضحايا.

⁽¹⁹⁾ التظافر الذي تحقق بالعمل مع الوسطاء له عدد من الآثار الإيجابية التي تشمل: (١) أنه يجد من تعرض الضحايا إلى الخطر الذي قد ينجم من تعاملهم مباشرة مع المحكمة؛ (٢) الوسطاء عادة ما يكونون قادرين على الوصول إلى أماكن لا يمكن لموظفي المحكمة الوصول إليها؛ (٣) نظام المحكمة الجنائية الدولية سيكون غير قادر على نشر العدد المطلوب من الموظفين في الميدان لتوعية الضحايا والمجتمعات المتأثرة الذين تتواصل معهم المحكمة حالياً. والنفقات الناجمة ستكون غير قابلة للتحمل وستزداد حتماً بصورة طردية بما أن العدد المحتمل للمشاركين الضحايا يتصاعد مع كل قضية جديدة والتهم المتصلة بها التي يثيرها المدعي العام وتقرها الدائرة التمهيدية.

المعلومات مع المجتمعات المتأثرة والضحايا.⁽²⁰⁾ وتعد وسائل الإعلام المسموعة والمرئية، لا سيما محطات الإذاعة المحلية، وسيلة أخرى لتعزيز تأثير نشاطات التوعية وإعلام جماهير أوسع بطريقة ذات مردودية، لا سيما في المناطق النائية.⁽²¹⁾ وينتج قسم التوثيق والمعلومات العام برامج سمعية بصرية⁽²²⁾ تقوم محطات إذاعية وتلفزيونية محلية بثها وتقدم ملخصات للجلسات، بينما توضح أيضا مختلف جوانب تفويض المحكمة. وتُستعمل هذه البرامج أيضا لافتتاح المناقشات في جلسات التوعية. وباعتبارها مكتملة لهذه الجهود، وللتغلب على تحدي الوصول إلى مجموعات لا تستطيع امتلاك مذياع، فقد نجح قسم التوثيق في إنشاء نوادي للاستماع إلى برامج إذاعة المحكمة في كل دول الحالات. وإذ يقوم عضو مَدْرَب من المحكمة في المجتمع بتنسيقها يتابع ستون إلى ثمانين عضوا من كل مجموعة برامج إذاعة المحكمة ويمكنهم إرسال أسئلة يتلقون عليها إجابات، وأحيانا يستعمل مكتب الدفاع العام للضحايا أيضا برامج إذاعية أو قام بنشر معلومات في صحف لتحديث معلومات الزبائن وشرح آخر تطورات الحالة أو القضية. غير أنه، حيثما كان ذلك ممكنا وملائما، يُفضّل مكتب الدفاع العام للضحايا التواصل مباشرة مع الضحايا عن طريق ممثليهم القانونيين. وتقوم كل الوحدات التابعة لنظام المحكمة بمعالجة تحدي ضمان فهم الضحايا لطبيعة الإجراءات طيلة مدة سريانها.

١٨ - ويعد مكتب المدعي العام جهاز المحكمة الأول الذي يتواصل مباشرة مع الضحايا والمجتمعات المتأثرة⁽²³⁾ عندما يتلقى المكتب بيانات بموجب المادة ١٥⁽²⁴⁾ وأثناء الفحص التمهيدي. ويستعمل المدعي العام وسائل الإعلام والنشاطات الإعلامية العامة إلى جانب الاتصال المباشر للموظفين لتقديم المعلومات على أساس منتظم للضحايا عن عملية الفحص التمهيدي ومداها. والاتصال عند هذا المستوى يسمح لمكتب المدعي العام بتقدير مصالح الضحايا قبل أن يقرر ما إذا كان سيفتح تحقيقا.⁽²⁵⁾ وعندما يجتمع موظفو مكتب الادعاء العام مع الضحايا أثناء التحقيقات وقبل بدء المقابلة يقومون بتقديم إنجاز للشاهد المحتمل (الضحية المحتمل) عن المحكمة وتفويض مكتب المدعي العام وبخبرونه/ها بأن التعاون مع المحكمة طوعي. ويتواصل مكتب المحامي العام للضحايا أيضا مع الضحايا في إطار تفويضه الخاص بتوفير الدعم والمساعدة لهم،⁽²⁶⁾ وعندما يتم تعيينه ممثلا قانونيا للضحايا.⁽²⁷⁾ ويقوم

⁽²⁰⁾ الاستثناء من هذه المقاربة حدث أثناء إجراءات كينيا في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ عندما أمرت الدائرة المهيمنة قسم مشاركة الضحايا والتعويضات بأن تحدد زعماء المجتمع في الجماعات المتأثرة الذين يمكن أن يتصرفوا باسم الضحايا الذين كانوا يرغبون في تقديم بيانات بشأن مسألة ما إذا كان على الدائرة أن تأذن بفتح تحقيق أم لا كما طلبه المدعي العام وتلقي أي من هذه البيانات.

⁽²¹⁾ مستوى القراءة والكتابة متدني في أغلب بلدان الحالة في الوقت الراهن، وتعد الإذاعة الوسيلة الإعلامية المفضلة لدى أغلب السكان.

⁽²²⁾ يتم إنتاجها بالفرنسية والإنجليزية والعربية واللغات المحلية.

⁽²³⁾ حسب التعريف فالمجتمعات المتأثرة هي المجتمعات التي تضم أو تتكون من ضحايا نجوا من جرم الحرب والجرائم ضد الإنسانية التي ارتكبت وتخضع لاختصاص المحكمة الجنائية الدولية.

⁽²⁴⁾ المادة ١٥(٢) من نظام روما الأساسي.

⁽²⁵⁾ المادة ٥٣(١) من نظام روما الأساسي.

⁽²⁶⁾ البند ٨١(٤) من النظام الداخلي للمحكمة.

⁽²⁷⁾ البند ٨٠(٢) من النظام الداخلي للمحكمة.

المكتب بمهام في الميدان للقاء زبائنه وفهم الآراء والانشغالات وجمع الأدلة والمواد لاستخدامها في الإجراءات أمام المحكمة.

١٩- وتبقى توعية المجتمعات المتأثرة وإعلان المحاكمات الجارية أولويات لدى قسم التوثيق والمعلومات العامة، ويكمن تركيز مجهوداته⁽²⁸⁾ في نشر الوعي بين المجتمعات المتأثرة ومجموعات مستهدفة بعينها⁽²⁹⁾ والجمهور العام بشأن المحكمة وزيادة فهمهم إياها. وتضمن كل الوحدات التنسيق والتعاون مع قسم التوثيق والمعلومات العامة لتضمن الحصول على آخر المعلومات وأكثرها صلة، وهي بصدد إعداد المواد المتعلقة بعملها الخاص ودعم عمل الوحدات الأخرى التي تتعامل مع الضحايا.

(ب) خطط مستقبلية

٢٠- هناك ضحايا يشاركون أكثر من أي وقت مضى في العملية القضائية كما تكثفت نشاطات التوعية. ولتعزيز الحوار في الاتجاهين مع الضحايا والمجتمعات المتأثرة وتحسين نشاطات التوعية نحو الأمل وتكييفها أكثر مع حاجيات الضحايا⁽³⁰⁾ ستواصل المحكمة تقدير أدواتها⁽³¹⁾ الحالية للتوعية/التواصل وتدقيقها بما في ذلك استمارات الطلب وإشارات الاتجاهات لديها- لتضمن نجاحها في توفير المعلومات الأساسية الضرورية للناس من كل المستويات التعليمية ليفهموا كيف تعمل المحكمة وإجراءاتها.

٢١- وكخطوة أولى في هذه العملية سيقوم نظام المحكمة بوضع قائمة مراجعة ويستعملها بحيث سيقدم لكل الضحايا مجموعة دنيا موحدة من المعلومات الجامعة تتعلق بالتعويض والمحكمة ونشاطاتها والصندوق الاستئماني للضحايا وحقوقهم كضحايا بموجب النظام الأساسي، بما في ذلك الحق في المشاركة والحق في طلب التعويض.⁽³²⁾ وكل الضحايا الذين يتواصلون بنظام المحكمة سيتلقون رسائل ومعلومات متسقة ومعززة للطرفين ومشاركة من المفروض أنها تقلص الالتباس لدى الضحايا. وكل المعلومات الواردة في قائمة المراجعة سيتم إدراجها أيضا في مجموعة المعلومات الموحدة التي تقدم للوسطاء.

٢٢- ستعمل وحدات نظام المحكمة وعناصره التي تتعامل مع الضحايا على تحسين التنسيق الداخلي أكثر وتجعله نمطيا، ليس في التواصل مع قسم التوثيق والمعلومات العامة/التوعية فقط، بل بينها هي أيضا. ومن أجل ضمان حصول الضحايا على معلومات متسقة وذات صلة ومحيّنة، سواء مباشرة

(28) مثلما وصف في المخطط الاستراتيجي للتوعية، ASP/ICC/5/12

(29) هذا يشمل بوجه خاص في بلدان الحالة: وسائل الإعلام الوطنية والمحلية والمجتمع القانوني إلى جانب الطلبة والمجتمع الأكاديمي. لمزيد من المعلومات راجع: المخطط الاستراتيجي للتوعية للمحكمة الجنائية (ICC/ASP/5/12) والاستراتيجية المدججة للعلاقات الخارجية، المعلومات العامة والتوعية.

(30) RC/11، ٨ حزيران/يونيو ٢٠١٠، المرفق الخامس، ص ٨٠.

(31) حاليا كوسيلة لفحص سيارات التواصل لديها يحدد قسم التوثيق والمعلومات العامة سكان تمثيليين ويختبر مسبقا الرسائل والتجهيزات الموجهة إليهم قبل طلاق حملة التواصل.

(32) RC/11، RC/Res.2 تأثير نظام روما الأساسي على الضحايا والمجتمعات المتأثرة، بالإضافة إلى ذلك فإن عناصر النظام ستضيف معلومات فردية تتعلق لأراضيهم الخاصة.

من المحكمة أو عبر وسطاء، سيقوم قسم التوثيق والوحدات الأخرى في النظام التي تتواصل مع الضحايا بمراجعة رسائلها المتعلقة بالمشاركة والتعويض وتحسينها، وسيتم إدراجها من بداية جهودها الاتصالية لتمكين الضحايا من اتخاذ قرارات مبنية على معلومات بشأن مشاركتهم وعلاقتهم بنظام المحكمة. وتبعا لأي قرار من الدوائر بشأن التعويض سيتم تعديل الرسائل عند الضرورة.

٢. الهدف الثاني: الحماية والدعم

٢٣- الحماية كما تُستخدم في نظام المحكمة تشير أساسا إلى السلامة البدنية والأمن والراحة.⁽³³⁾ أما الدعم فهو مفهوم أوسع، وبمعنى ما جامع أكثر، ويقضي بتخفيف أي أذى قد يعاني منه الضحايا نتيجة تعاملهم مع المحكمة.⁽³⁴⁾ ومن أجل تيسير حقوق الضحايا في المشاركة فإن المحكمة توفر أيضا الحماية والدعم لتخفيف الأوضاع التي تعيق قدرة ضحية ما على المشاركة. وبالإضافة إلى ذلك، قامت بتوفير الرعاية النفسية والاجتماعية لمساعدة موظفي نظام المحكمة الذين يتعاملون بانتظام مع الضحايا ويقومون على رعايتهم. وبالقيام بذلك، فإنها تؤدي واجبات النظام باعتباره مكلفا بمسؤولية. وكلا الهدفين يضمنان الحماية والدعم في وجه أية معاناة تنجم عن الإجراءات القضائية.⁽³⁵⁾

٢٤- ومع تطور الفقه، فيما يتعلق بالضحايا وحقوقهم، أصبح اليوم ممكنا تحديد فئات الضحايا الذين تحقق لهم الحماية والدعم.⁽³⁶⁾ وأعضاء هذه الفئات المختلفة قد تكون لهم حقوق مختلفة بموجب الإطار القانوني لنظام المحكمة وقرارات الدوائر المتعددة. وعلى سبيل المثال فإن الأفراد الذين يقدمون طلبا للمشاركة في الإجراءات يُعتبرون ضحايا يمثلون أمام المحكمة من اللحظة التي يقدمون فيها الطلب وتحقق لهم الحماية بالإضافة إلى حقهم في المشاركة.⁽³⁷⁾ وعندما تُعتبر الدائرة المعنية الأفراد ضحايا مشاركين فإنهم يُمنحون تمثيلا قانونيا وقد يطرحون آراء وانشغالات على الدوائر في المراحل ذات الصلة في الإجراءات. وأخيرا فإن هناك ضحايا/شهودا وشهودا يتمتعون بالمركز المزدوج، وكلاهما يمثلان جسديا أمام المحكمة حيث تتعقد.

⁽³³⁾ المادة ٦٨ (١) من نظام روما الأساسي.

⁽³⁴⁾ المادتان ٤٣ و ٦٨ من نظام روما الأساسي؛ والقواعد ١٦-١٩ من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات.

⁽³⁵⁾ المادتان ٤٣(٦) و ٦٨(١) من نظام روما الأساسي.

⁽³⁶⁾ المجتمعات المتأثرة ليس لها مركز أمام المحكمة والمجتمعات ليست لها أية حقوق بذاتها بمقتضى نظام روما الأساسي.

⁽³⁷⁾ طبقا لقرار الدائرة الابتدائية الأولى في حالة جمهورية الكونغو الديمقراطية، وفي قضية "المدعي العام ضد توماس لويانغا

ديلو، والقرار بشأن مشاركة الضحايا ICC-01/04-01/06-1119.

(أ) الحماية: الحالة القائمة/التنفيذ

٢٥- يقع على كل عناصر نظام المحكمة واجب ضمان حماية الضحايا والشهود.⁽³⁸⁾ والوحدات و/أو الأجهزة الأساسية في نظام المحكمة التي تؤدي هذا الواجب هي وحدة الضحايا والشهود ومكتب المدعي العام والهئية القضائية التي تُعد المحكّم النهائي في المسائل المتعلقة بالحماية. ووحدة الضحايا والشهود مكلفة بتوفير تدابير الحماية والإجراءات الأمنية والمشورة وغيرها من المساعدة المناسبة للضحايا الذين يمثلون أمام المحكمة ولآخرين عُرضة للخطر بسبب إدلائهم بالشهادة.⁽³⁹⁾ ويعد المدعي العام مسؤولاً عن اتخاذ التدابير اللازمة لحماية الأشخاص الذي يتعامل معهم المكتب، لا سيما أثناء التحقيق ومرحلة المتابعة. والبروتوكول الذي وُضع مؤخراً بين مكتب المدعي العام ووحدة الضحايا والشهود المتعلق بحماية أشخاص عرضة للخطر بسبب تعاملهم مع المحكمة يُيسّر التعاون والتعامل بين الوحدتين وييسّر ممارسات العمل. ويعمل قلم المحكمة حالياً مع كل من مكتب الدفاع والممثل القانوني للضحايا لتكثيف البروتوكول مع حاجياتهم.

٢٦- وبينما يعمل قسم مشاركة الضحايا والتعويضات مع وسطاء في الميدان للوصول إلى الضحايا وجمع طلباتهم فإنه يقوم بتنفيذ النموذج الذي وُضع في "التوجيهات" الجديدة لكامل المحكمة "التي تحكم العلاقة بين المحكمة والوسطاء".⁽⁴⁰⁾ وهذا النموذج يشمل توفير قدرة حماية سلبية، أي مفاتيح تخزين معلومات خارجية مشفرة وخزانات قابلة للإقفال لبعض الوسطاء الذين يتم انتقاؤهم من أجل تزويدهم لتأمين المعلومات والقيام بنشاطاتهم بأمان، هذا إذا لم تكن لهم أصلاً الوسائل للقيام بذلك. وعموماً فإن قسم مشاركة الضحايا والتعويضات ومكتب الدفاع العام للضحايا يستعملان أفضل الممارسات في إدارة التواصل مع الضحايا والوسطاء التي تم تطويرها بمساعدة وحدة الضحايا والشهود لضمان عدم تعرض الناس للخطر عندما يتعاملون مع نظام المحكمة وضمان حماية سرية المعلومات. وبالإضافة إلى ذلك فإن قسم الأمن والسلامة يقوم بتقديرات للأمن قبل أن يبدأ قلم المحكمة والأجهزة والوحدات الأخرى نشاطاتها، حيث ينطوي العمل في حالة جديدة على التواصل مباشرة مع الضحايا أو الوسطاء في عين المكان.⁽⁴¹⁾

٢٧- أثناء العملية القضائية، ومن أجل حماية هويات الضحايا الذي يقدمون طلبات فإن أسماءهم تحجب عادة. ولا يمكن الكشف عن هوية الضحايا المسموح لهم بالمشاركة في الدائرة المعنية للأطراف إلا

(38) المادة ٦٨(١) من نظام روما الأساسي: "تتخذ المحكمة تدابير مناسبة لحماية أمن المجني عليهم والشهود وسلامتهم البدني والنفسي".

(39) المادة ٤٣(٦) من نظام روما الأساسي.

(40) "مشروع توجيهات تحكم العلاقات بين المحكمة والوسطاء"، المحكمة الجنائية الدولية، مشروع نيسان/أبريل ٢٠١٢.

(41) أحياناً، يجب إجراء التقديرات تحت ضغط الوقت ما يعكس وتيرة الإجراءات القضائية. وإذا ما لم تجر التقديرات الملائمة في الوقت المحدد فإن قسم مشاركة الضحايا و/أو وحدات أخرى قد لا تكون قادرة على القيام بنشاطات، وهو ما يمكن أن يؤدي إلى تأجيلات في الإجراءات.

برضا الضحايا أو بموجب أمر من الدائرة المعنية، في ضوء حاجات الحماية التي يتم تقديرها في حينها، وذلك تبعا لرأي من وحدة الضحايا والشهود غالبا. (42)

٢٨- والترحيل الدولي هو آخر وسيلة حماية يتم اللجوء إليها، وتستند إلى اتفاقات إطارية بين المحكمة والدول. وبالتعاون مع الدول الأطراف وضع نظام المحكمة صندوقا خاصا للترحيل كمكمل لعملية توقيع الاتفاقات الإطارية. وقد صُمم الصندوق الخاص من أجل مساعدة الدول الأطراف التي ترغب في استقبال أفراد في حاجة إلى ترحيل ولكنهم غير قادرين على تمويل هذا الترحيل، ويهدف أيضا إلى تعزيز الحلول الإقليمية لترحيل من يتعرضون للخطر، وهو ما يقلص التأثير الشخصي للترحيل. وأخيرا فإن الصندوق يستعمل فرصة الترحيل لتشجيع شركاء المحكمة (الأمم المتحدة أو الاتحاد الأوروبي) على المساعدة في تعزيز قدرة الدول في منطقتيهما تبعا على حماية من يتعرضون للخطر. وبينما يعد هذا الصندوق المكمل هاما من الناحية الاستراتيجية إلا أنه لا يعوض الاتفاقات الإطارية للترحيل التقليدية التي ما زالت ضرورية.

(ب) الدعم: الحالة القائمة/التنفيذ

٢٩- للضحايا الذين يمثلون أمام المحكمة الحق في الاستفادة من خدمات الدعم التي تقدمها العناصر المختلفة التابعة لنظام المحكمة والتي تعد من بينها وحدة الضحايا والشهود المزود الأساسي بتلك الخدمات. وحضور أفراد محل ثقة الضحية (سواء كان شخصا من وحدة الضحايا والشهود أو مكتب الدفاع العام للضحايا أو من محامي خارجي) يمكن أن يرقى إلى دعم وتخفيف للتوتر عندما يمثل أمام المحكمة، وهو مكمل آخر للدعم الإيجابي والحماية اللذين يقدمهما طيبب نفساني تابع للمحكمة في كل من قاعة الجلسات والميدان. وخلال مرحلة التحقيق يتخذ مكتب المدعي العام التدابير الملائمة لتقديم الدعم ولتلبية الحاجات الفردية للشهود الذين يتعامل معهم. وقد طور الصندوق الاستئماني للضحايا أيضا، من خلال شبكة الشركاء التي كوّنّها، قدرةً للدعم. ومن خلال هذه الشبكة يمكن لأمانة الصندوق إحالة الضحايا الذين يعمل معهم إلى خدمات الدعم الملائمة عند الضرورة.

(ج) خطط مستقبلية

٣٠- تلتزم المحكمة بتوفير تدريب محسن وإلزامي عن الممارسات الجيدة للموظفين والوسطاء والمحامي وأي أشخاص آخرين يتعاملون مع الضحايا باسم المحكمة مع مراعاة توفّر الموارد. وتخطط المحكمة لوضع آليات لمراقبة الامتثال للبرامج والتقييم الدوري لفعاليتها. وبالإضافة إلى ذلك، من شأن المحامي وأجهزة نظام المحكمة ووحداته أن يحتاجوا في عملهم مع الوسطاء إلى أن مزيد من القدرة لتوفير التدريب والمساعدة التقنية لتعزيز خبرة الوسطاء وقدرتهم، وهم الذين يقومون بنشاطات تتعلق بالمحكمة أو بالمحامي لحماية الضحايا ودعمهم حسب الاقتضاء. وينبغي أن يقدّم التدريب، في الوقت المناسب، من الأجهزة والوحدات المعنية التابعة للمحكمة والمحامي مع التنسيق الداخلي والمساعدة التي يقدمها قسم

(42) حيثما كانت هناك علاقة سببية بين المحكمة وتهديد محتمل لضحية فإن وحدة الضحايا والشهود تقدر الحالة وتقرر ما هي التدابير الحماية الواجب اتخاذها عن كانت هناك تدابير على أساس حالة بحالة.

الأمن والسلامة (فيما يتعلق بتقديم المشورة عن أفضل الممارسات في مجال الأمن)، وقسم مساعدة المحامي ووحدة الضحايا والشهود.⁽⁴³⁾

٣١- وبالإضافة إلى جهود كل النظام فإن الأجهزة والعناصر التابعة للنظام ستقوم فرادى بمراجعة تدابيرها وسياساتها لتحقيق زيادات في الفعالية حيثما أمكن. وستواصل المحكمة إلى الدرجة الممكنة في ظل الموارد المتاحة العمل بانتظام للحيلولة دون تسرب معلومات سرية، بينما توصي أيضا بتدابير تهدف إلى حماية هويات الضحايا. ويقوم مكتب المحامي العام للدفاع باستكشاف طرق لضمان تُمنع ضحايا/شهود الدفاع بنفس الفرص التي تُوفّر لضحايا/شهود الادعاء العام بموجب وصولهم إلى خدمات الادعاء العام المتخصصة المتعلقة بالحماية.

٣٢- وبصورة عامة أكثر سيحتاج قسم السلامة والأمن إلى تركيز القدرة على توفير تقديرات للأمن في الوقت المحدد بشأن منطقة واسعة من أجل تمكين الموظفين من العمل في أمان ولضمان أنه تم التدقيق مع الوسطاء الذين يتعامل معهم الموظفون وأن لهم تدابير الأمن الخاصة بهم. وبالمثل فإن وحدة الضحايا والشهود ستكون في حاجة إلى الاحتفاظ بما يكفي من القدرة لضمان النوعية الجارية للتقييم الأمني للضحايا المشاركين في الإجراءات الناجمة عن العدد المتزايد للحالات. ويشمل هذا الأمر التحليل والتقديرات الأمنية في كل من مقر المحكمة وفي الميدان. وتخطط وحدة الضحايا والشهود لتعزيز القدرات المحلية لتوفير الحماية وقدرة نظام الاستجابة الأولية⁽⁴⁴⁾ للضحايا الموجودين في خطر. وحيثما كان ممكنا ستواصل الوحدة أيضا توطيد الشراكات والشبكات المحلية لتعزيز القدرة المحلية على توفير الدعم والمساعدة للضحايا الذين يشاركون في الإجراءات. وبالنظر إلى الحق في الحماية، بما في ذلك الحماية من المعاناة أثناء العملية القضائية، ستواصل وحدة الضحايا والشهود عرض التدابير الخاصة بتيسير إلقاء الأشخاص الضعفاء بالشهادة لتنظر فيها الدوائر.

٣٣- ويرمي نظام المحكمة إلى أداء واجباته باعتباره مكلفا تجاه الضحايا في كل دول الحالات والقضايا التي سيكون فيها نظام المحكمة معنيا. والقيام بذلك يتطلب من النظام توسيع الخدمات الملائمة للحاجات والحالة ومرحلة الإجراءات القضائية إلى ليبيا وساحل العاج في ٢٠١٢ إلى جانب حالات وقضايا أخرى تتطور أثناء فترة التنفيذ الحالية للاستراتيجية المنقحة.

٣. الهدف الثالث: المشاركة والتمثيل

٣٤- استنادا إلى التجربة السابقة للقضاء الجنائي الدولي تم إنشاء المحكمة الجنائية الدولية لتكون عقابية وإصلاحية في آن واحد، مع نظام روما الأساسي الذي يمنح الضحايا حقا في المشاركة مباشرة في العملية القضائية للمحكمة.⁽⁴⁵⁾

٣٥- ورغم أن المحكمة تهدف إلى توفير أفضل تمثيل للضحايا إلا أنها تُقر بأن التمثيل ما يزال مجالا للانشغال. وفي العديد من الحالات تُوفّر للضحايا محامين خارجيين، إما من البلد الذي أرتكبت فيه

⁽⁴³⁾ هذه المقاربة قائمة على أحكام في "مشروع التوجيهات التي تحكم العلاقات بين المحكمة والوسطاء"، القسم ٤-٤.

⁽⁴⁴⁾ هذا برنامج رد سريع لمساعدة الضحايا الذين يفتقرون مخطط وحدة الضحايا والشهود والذين هم عرضة لخطر داهم.

⁽⁴⁵⁾ المادة ٦٨(٣) من نظام روما الأساسي؛ والقواعد ٨٩-٩٩ من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات.

الجرائم المزعومة أو من البلد الذي يقيم فيه الضحايا، ويعرف السياق الثقافي واللغوي للضحايا، والذي، بالتالي، يكون قادرا على التواصل معهم بصورة أكثر فعالية وكفاءة.⁽⁴⁶⁾ وللأسف، يواجه هؤلاء المحامون أيضا تحديات لأنهم في الغالب ليسوا معتادين على الممارسات القضائية للمحكمة أو قانون السوابق القضائية أو حقوق الضحايا باعتبارهم فئة من المشاركين في الإجراءات. ورغم أنه يجب على محامي الضحايا أن يلبوا بعض المعايير⁽⁴⁷⁾ إلا أنهم عموما من سياق قانوني مختلف جدا عن المحكمة، وقد لا تكون لهم الخلفية أو التدريب الذي يمكّنهم من العمل على النحو الأمثل في وضع متعدد الثقافات بقواعد وأمات تُعامل مختلفة. ومن أجل مساعدة الممثلين القانونيين الخارجيين على التكيف مع نظام المحكمة أصدر مكتب المحامي العام للضحايا كتيبا يقدم توجيهات عن المسائل الرئيسية المتعلقة بمشاركة الضحايا في إجراءات المحكمة، وهو متاح بحرية على الانترنت ويتم تحيينه بانتظام.

(أ) الحالة القائمة/التنفيذ

٣٦- يقع تمكين الضحايا من تحصيل حقوقهم في المشاركة والتمثيل أولا على عاتق قسم مشاركة الضحايا والتعويضات ومكتب المحامي العام للضحايا، وهو مضمون من الدوائر. وفي بعض المراحل في العملية القضائية يقوم مكتب المحامي العام للضحايا بإخبار الضحايا عن هذه الحقوق ويعمل قسم مساعدة المحامي على دعم جهود كل من الدفاع والممثلين القانونيين للضحايا.⁽⁴⁸⁾

٣٧- ورغم أن دور قسم مشاركة الضحايا والتعويضات آخذ في التطور إلا أنه يبقى مَنفَعَدَ الضحايا الذين يقدمون طلبات المشاركة. وحالما تنطلق الإجراءات القضائية يقوم القسم بتنفيذ جملة من أوامر المحكمة التي تنطوي على نشاطات في "الدول الحلات"، وهو ما يتطلب غالبا اتصالا مباشرا بالضحايا. وقد يلعب مكتب الدفاع العام للضحايا أيضا دورا في تمثيل الضحايا ودعم مشاركتهم حيث إن تفويضه⁽⁴⁹⁾ ينعقد بموجب قرار من الدوائر. ويلعب المكتب مع قسم دعم المحامي دورا مركزيا في ضمان تمثيل قانوني ملائم للضحايا لتمكينهم من ممارسة حقوقهم أمام المحكمة.

٣٨- وفي مقر المحكمة، يلعب كل من قسم مشاركة الضحايا والتعويضات ومكتب المحامي العام للدفاع أدوارا مركزية تتعلق بمشاركة الضحايا وتمثيلهم في الإجراءات، حيث يقوم القسم بدعم الدوائر بإدارة الطلبات والوثائق الأخرى الواردة من الضحايا وإعداد التقارير عن الطلبات الفردية، بما في ذلك المتعلقة بالقدرات الجديدة التي طلبتها الدوائر من القسم والأوامر القضائية الخاصة بتوفير وثائق مختلفة، أو نسخ منقحة بصورة مختلفة عن الوثائق، للأطراف والمشاركين في الوقت المحدد. وسيمثل المكتب الضحايا في الإجراءات مباشرة و/أو يوفر الدعم للممثلين القانونيين للضحايا الذين تعيّنهم الدوائر. ويشمل هذا الدعم البحث والمشورة بشأن مسائل موضوعية تتعلق بالضحايا إلى جانب، حيثما كان

⁽⁴⁶⁾ هناك فائدة ثانوية إضافية من هذه المقاربة وهي أن المحامين الخارجيين الذين مثلوا أمام المحكمة الجنائية الدولية قد يكون بإمكانهم إحداث تأثير إيجابي على الجهات القضائية الوطنية.

⁽⁴⁷⁾ القاعدة ٩٠(٦) من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات.

⁽⁴⁸⁾ قسم مساعدة المحامي يعمل على استعمال حلول برمجية جديدة ستيسر عمل الممثلين والمحامين بالقدرات الأكثر ملاءمة وذات الصلة.

⁽⁴⁹⁾ البنود ٨٠ و ٨١(٤) من النظام الداخلي للمحكمة.

ذلك مناسباً، تمثيل المحامي الخارجي على أساس مؤقت أو المثل أمام الدوائر لتقديم بيانات تتعلق بمواضيع بعينها. وقد صُممت قاعدة بيانات المكتب لتيسير عمله، بما في ذلك إدارة توفير المساعدة القانونية وتمثيل الضحايا إلى جانب المساعدة القانونية للممثلين القانونيين الخارجيين للضحايا وتجعل المكتب أكثر فعالية.

٣٩- وفي الميدان حيث يقوم قسم مشاركة الضحايا والتعويضات بالمساعدة على تمكين الضحايا على تقديم طلباتهم والمشاركة بصورة فعلية فإنه يعمل أساساً مع الوسطاء للوصول بأكبر قدر من الفعالية إلى الضحايا المشتكين والذين يصعب غالباً بلوغهم.⁽⁵⁰⁾ وفي الجزء الأكبر، يقوم الوسطاء المحليون (بدل موظفي المحكمة أو محامي) بمساعدة الضحايا على ملء طلباتهم للمشاركة. وعموماً، بينما يقوم الوسطاء بعمل استثنائي في مساعدة نظام المحكمة على أداء واجباته فإن وجود موظفين في عين المكان يؤدي إلى فعالية أكبر ويحمي من التعسف.⁽⁵¹⁾ فعندما يتصرف مكتب المحامي العام للضحايا كممثل قانوني فإن موظفي المكتب يلتقون الضحايا مباشرة في الميدان لجمع آرائهم وانشغالهم، ويمثلون مصالح الضحايا في الإجراءات.

٤٠- طيلة السنتين الماضيتين زاد حجم عمل قسم مشاركة الضحايا والتعويضات بصورة كبيرة جداً.⁽⁵²⁾ وقد حاول تلبية هذا الطلب بتوظيف مزيد من الموظفين المؤقتين، وهو ما لا يتسم بالفعالية ولا بالديمومة، وتحديد الأولويات في معالجة الطلبات المرتبطة بالقضايا (بدل الحالات) والإجراءات الحالية (لا سيما تأكيد الجلسات والمحكمة). ورغم أن قلم المحكمة بذل قصارى جهده لتفادي التسبب في تأخير الإجراءات أو الحيلولة دون ممارسة الضحايا لحقوقهم فقد اضطرت عدة مرات في سنة ٢٠١١ إلى إعلام الدوائر بعدم قدرته على الالتزام بالأوامر في الأجل المفروضة نظراً لقلة الموارد. وقد عمل قسم مشاركة الضحايا والتعويضات مع الدوائر على وضع معايير للانتقاء ومنهجية لتنظيم تمثيل قانوني مشترك يهدف إلى ضمان تمثيل قانوني ذي نوعية عالية للضحايا أمام المحكمة بطريقة دائمة وذات مردودية.

(ب) خطط مستقبلية

⁽⁵⁰⁾ في الوقت الحالي، يملك قسم مشاركة الضحايا والتعويضات خمسة موظفين فقط في الميدان لتغطية سبع حالات والنشاطات القضائية. فلو أراد القسم توعية الضحايا من خلال موظفيه فإن التكلفة للمحكمة ستكون أكبر بكثير من استعمال الوسطاء الذين يقومون في بعض الحالات بنفس العمل بصورة أكثر فعالية ودون تعريض من يلتقون للخطر.

⁽⁵¹⁾ أولاً تسمح بتسيير أعداد الطلبات الواردة ونوعيتها بما أن موظفي الميدان قادرين على تقديم معلومات دقيقة تتعلق بمعايير قبول وما هي المشاركة في الإجراءات التي تنطوي عليها فعلاً. ثانياً، فلو أن موظفي الميدان قادرين على تقديم المعلومات والتدريب للوسطاء فإن عدداً أكبر بكثير من الطلبات الواردة سيكون، مثلما تبينه التجربة الماضي، مرتبطاً بالإجراءات. وسيؤدي أيضاً إلى تلقي طلبات كاملة أكثر مما يمكن تدقيقها ومتابعتها على يد موظفي الميدان في عين المكان. ثالثاً، بوجود موظفين في الميدان، بما في ذلك الموظفون المحليون، الذين يفهمون السياق المحلي، فإنه يسمح للقسم بفتح قنوات اتصال فعالة أكثر مع الوسطاء. رابعاً، وجود موظفين في الميدان يؤدي إلى حاجة أقل إلى السفر من وإلى لاهاي.

⁽⁵²⁾ المعدل الشهري لعدد طلبات المشاركة التي يتم تلقيها زاد بكثر من ٣٠٠ بالمئة في السنة الماضية (من ١٨٧ شهرياً في ٢٠١٠ إلى ٥٦٤ شهرياً في ٢٠١١). وهذا يعو إلى زيادة عدد الحالات والقضايا ومدى التهم في كل حالة.

٤١- تخطط المحكمة لإعادة النظر في جزء من إطار دعم تمثيل الضحايا لزيادة فعاليته واقتصاديته ومراجعة مخطط المساعدة القانونية للضحايا ستركز المحكمة على مختلف حاجات الدفاع ومحامي الضحايا بما في ذلك تلك المتعلقة بمعالجة/مراجعة طلبات الضحايا إلى جانب التركيز على الإدراج المحتمل لأنظمة مراقبة النوعية وإمكانية دعم دور مكتب المحامي العام للضحايا.⁽⁵³⁾ ويمكن للمحكمة أن تخصص بعض الموارد لوضع بنية تسمح للممثلين القانونيين للضحايا بالمحافظة على تواصل منتظم مع الضحايا حيث يوجدون.⁽⁵⁴⁾

٤٢- واستنادا إلى التجربة، كما تمت الإشارة إليه أعلاه، فإن الممثلين القانونيين الخارجيين للضحايا مقيدون بمسائل الاطلاع إلى جانب الطريقة والقدرة على الاضطلاع بمسؤولياتهم في المحكمة. ولتيسير العملية الانتقالية، ولتخفيف الوضع، يمكن للمحكمة أن تضع وتوفر مزيدا من التدريب للممثلين القانونيين للضحايا مع التركيز على المواضيع التي تتضمن إجراءات قضائية وإجراءات التيسير والتفاعل مع قلم المحكمة ووحدات العمل العديدة التابعة له واهتمام الضحايا المتزايد في إطار المحكمة. وفي حدود الموارد المتاحة والبنية التكنولوجية في الحالة وبلدان أخرى، تعمل المحكمة من أجل تحسين اطلاع الممثلين القانونيين للضحايا إلى وثائق المحكمة وأنظمة البرمجيات وضمان قدرة الممثلين القانونيين للضحايا على الامتثال لبروتوكولات المحكمة الإلكترونية التابعة للمحكمة. غير أنه تجب الإشارة إلى أن بعض المعوقات ناجمة عن عمل المحكمة على ضمان أمن المعلومات المتعلقة بالمحاكمة وحماية الأدلة والمعلومات الأخرى التي تجمعها وحدات بعينها تابعة للمحكمة.

٤٣- ويواجه الممثلون القانونيون للضحايا أيضا عقبات عندما يحاولون الاطلاع على وثائق من حيث حجم الوقت المتاح لهم للاطلاع على الوثائق ونوع الوثائق التي يسمح لهم بالاطلاع عليها، وعادة ما يتم إصدار الإخطارات بالقرارات القضائية المتعلقة بطريقة المشاركة إلى جانب القرارات المتعلقة بالتمثيل القانوني المشترك في مراحل متأخرة جدا. وقد أصدرت بعض الدوائر، لا سيما الدوائر التمهيدية، قرارات جعلت بعض الوثائق الرئيسية غير متاحة للممثلين القانونيين للضحايا أو متاحة في شكل منقح فقط.⁽⁵⁵⁾ وكل هذه العوامل تؤثر في تصورات الضحايا لقدرةهم على تحصيل كامل حقوقهم في المشاركة.

٤٤- لقد بذل قسم مشاركة الضحايا والتعويضات قصارى جهد وسياضه لإيجاد كفاءات وخيارات بديلة للعمليات الحالية المتعلقة بمشاركة الضحايا حيثما كان ذلك ممكنا، بما في ذلك وضع أنظمة معالجة متقدمة أكثر وعمليات انسيابية بين الميدان ولاهاي. وردا على العدد الكبير من الضحايا المحتملين في قضية "غباغبو" يجري تجريب مقارنة جديدة جماعية في جزء منها لعمليات تقديم الطلبات في مراحل إقرار التهم، وهو ما يسمح للضحايا بالتجمع معا لتقديم طلب مشاركة في الإجراءات.

⁽⁵³⁾ قرار مكتب جمعية الدول الأطراف في جلسته التاسعة المنعقدة بتاريخ ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٢ الذي اعتمد تقرير الفريق العامل في لاهاي عن المساعدة القضائية.

⁽⁵⁴⁾ الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان - توصيات إلى الدورة الثامنة لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي، ص

⁽⁵⁵⁾ راجع القرار، ICC-01/04-01/10 الذي أصدرته الدائرة التمهيدية الأولى في قضية المدعي العام ضد

كاليكست مباروشيمانانا يوم ١٨ آب/أغسطس ٢٠١١.

وسيتيم استخلاص دروس من هذه التجربة في ساحل العاج لتحديد ما إذا كان بالإمكان استعمال مثل هذا النموذج في قضايا أخرى إذا ما ثبت أنه فعال للمحكمة ومُرْضِي للضحايا ويستجيب للإطار القانوني للمحكمة. وفي الميدان، يواجه الوسطاء في حد ذاتهم تحديات واضحة، العديد منها تم تناولها في مقاربة جديدة وَرَدت في "التوجيهات" الجديدة "التي تحكّم العلاقات بين المحكمة والوسطاء". وبالنسبة إلى قسم مشاركة الضحايا والتعويضات تحوّل المقاربة مستوى ارتباط أكبر بعدد أقل من الوسطاء الذي يمرون عبر عملية انتقاء مطوّرة. وقد صُمّمت المقاربة لتمكين الوسطاء من القيام بأدوارهم بضرورة فعالة، بينما يتفادون تعريض الضحايا للخطر سواء من التهديدات الأمنية أو خطر الصدمة من جديد ولحماية مصالح الضحايا وسرية المعلومات.

٤٥- كما سبقت الإشارة إليه فإن التحدي الرئيسي الذي يواجه قسم مشاركة الضحايا والتعويضات هو قلة الموظفين للتعامل مع الطلبات الواردة الناجمة عن زيادة عدد الحالات والقضايا، بما أنه يتم تلقي طلبات الضحايا، إلى جانب زيادة مستوى النشاط القضائي الذي يؤثر في مشاركة الضحايا والعدد المتزايد من القرارات التي سينفذها القسم. وعلاوة على هذه الانشغالات يجب على القسم أن يستعد لاحتمال انطلاق إجراءات التعويضات. وحتى عندما تقوم المحكمة بإعادة النظر في عملية مشاركة الضحايا لضمان تمكينها الضحايا من تحصيل حقوقهم، مع كونها دائمة وفعالة، فإن عمل القسم سيحتاج مع ذلك إلى مزيد من الدعم على المدى القصير.

٤. الهدف الرابع: التعويض والمساعدة

٤٦- إحدى السمات الفريدة لنظام روما الأساسي هي أن الضحايا مُنحوا حق طلب تعويضات،⁽⁵⁶⁾ ويمكنهم الاستفادة من دعم⁽⁵⁷⁾ الصندوق الاستئماني للضحايا بموجب تفويضه المتعلق بالمساعدة.⁽⁵⁸⁾ وثمة ميزة أخرى يوفرها تفويض التعويضات والمساعدة هي أن الارتباط الإيجابي بالضحايا يمكن أن يكون له أثر كبير في الكيفية التي يَخْبِرُون بها العدالة ويتصورونها، ومن ثم يساهم في مسار علاجهم وإعادة بناء مجتمعات مسالمة.

⁽⁵⁶⁾ المادة ٧٥(١) من نظام روما الأساسي، والقاعدتان ٩٨(٢)-(٤) من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات.

⁽⁵⁷⁾ القاعدة ٩٨(٥) من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات.

⁽⁵⁸⁾ أنشئ الصندوق الاستئماني للضحايا بموجب نظام روما الأساسي بوصفه الجهاز الذي يجسد التزام الدول الأطراف بوظيفة النظام القضائي الإصلاحية، مدعماً النشاطات التي تقوم بجبر الأذى الناجم عن الجرائم التي تدخل في اختصاص المحكمة. وبموجب المادة ٧٩ من نظام روما الأساسي فإن الصندوق يقوم بتفويضين تجاه ضحايا هذه الجرائم. التفويض الأول يتعلق بالتعويضات. فوفقه يقوم الصندوق بتنفيذ الأحكام بالتعويضات التي تأمر بها المحكمة. والثاني، (القاعدة ٩٨(٥) من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات فيتم تنفيذه عملاً بالبندين ٤٨ و ٥٠(أ) من النظام الداخلي للصندوق التي تنص على استخدام موارد أخرى لصالح الضحايا وفقاً لأحكام المادة ٧٩ من نظام روما الأساسي. وهذه الوظيفة العامة المتعلقة بالمساعدة تدعمها المساهمات الطوعية من المانحين. وبينما تعكس تفويض التعويضات الوفاء بحق الضحايا فإن تفويض المساعدة ليس كذلك. لمزيد من المعلومات راجع

<http://trustfundforvictims.org/legal-basis>

٤٧- وستتوقف تنفيذ أوامر التفويض على مضمون كل أمر.⁽⁵⁹⁾ وعملا بالنظام الأساسي سيقوم الصندوق الاستئماني بتنفيذ أحكام التعويض التي تأمر بها المحكمة. ويضع النظام الأساسي والقواعد الإجرائية كامل مسؤولية تنفيذ أوامر التعويض والمصادرة والتعويض على عاتق هيئة الرئاسة. وفي قلم المحكمة، ستتوقف الدور المضبوط لقسم مشاركة الضحايا والتعويضات على المقاربة التي تقرها دائرة ما اعتمادها. وقد يؤمر القسم بتمكين الضحايا من تقديم طلبات، وتنظيم التمثيل القانوني، والقيام بنشاطات معينة في الميدان، والبحث عن الخبراء ذوي الصلة، وتقديم توصيات عن جوانب عديدة و/أو دعم الدوائر عموماً. ويتوقع أنه بغض النظر عن الكيفية التي تعمل بها مرحلة التعويضات فإنها ستتطلب التزاماً مكثفاً من هيئة الرئاسة والصندوق الاستئماني للضحايا وقسم مشاركة الضحايا والتعويضات.

٤٨- ويتسم الوضع الشامل حالياً بدرجة عالية من الشك الذي يجعل التخطيط لتعويضات أمراً مشيراً لتحدي كبير، لا سيما بما أنه ليست هناك سوابق أو إطار تستند إليها المخططات مستقبلية. وفي السنوات المقبلة، ومع تطور الوضع أكثر، ستتم إعادة النظر في هذا القسم.

(أ) الحالة القائمة/التنفيذ

٤٩- فيما يتعلق بالمساعدة فإن نظام المحكمة لا يمكنه سوى التعليق على الأشكال الحالية للمساعدة التي تقدم للمجتمعات المتأثرة، والتي يأتي أكثرها من الصندوق الاستئماني للضحايا. أما الأشكال الأخرى للمساعدة فمرتبطة أكثر بالتعاون والتكامل حيث ترتبط المحكمة مع الدول الأطراف والحكومات الوطنية والمحلية وفاعلين آخرين لتعزيز القدرة في القضايا المتعلقة بالضحايا.

٥٠- في عام ٢٠٠٨، صادق مجلس إدارة الصندوق الاستئماني للضحايا على مخطط استراتيجي شامل ومخطط مراقبة الأداء ٢٠٠٩-٢٠١٢ اللذين أصبحا القاعدة لنشاطات برنامج الصندوق إلى اليوم. وتحدد استراتيجية الصندوق في مجال تفويضه المتعلق بالمساعدة ثلاثة أهداف: إعادة التأهيل البدني⁽⁶⁰⁾، وإعادة التأهيل النفسي⁽⁶¹⁾ والدعم المادي⁽⁶²⁾. كما تركز برامج الصندوق أساساً على المسائل الشاملة⁽⁶³⁾. ويستعمل الصندوق عملية لإدارة البرامج قائمة على المشاركة لضمان تكييف

⁽⁵⁹⁾ نظام المحكمة الجنائية الدولية بتوقع إمكانية الانطلاق في أولى إجراءات التعويضات في ٢٠١٢ رهنا بالأحكام التي تصدرها الدوائر الابتدائية وأحكام قضائية محتملة بالتعويض تصدر ضد شخص مدان. لقد قررت الجلسة العلنية للقضاة عام ٢٠٠٧ بأن المبدأ المتعلق بالتعويضات سبب بشأنه الدوائر فرادى ويتم توحيد عبر عملية الاستئناف واعتماد ممارسة مشتركة.

⁽⁶⁰⁾ لحل مسألة الرعاية وإعادة تأهيل الضحايا الذين عانوا من إصابات بدنية من أجل الشفاء واستعادة أداورهم كأعضاء منتجين ومساهمين في مجتمعاتهم.

⁽⁶¹⁾ لتوفير مزايا نفسية واجتماعية وصحية أخرى ذات مردودية ووسيلة لتعليم السكان المحليين بشأن حاجات الضحايا والموارد المتاحة للمساعدة على شفائهم.

⁽⁶²⁾ لتحسين المركز الاقتصادي للضحايا من خلال التعليم والتنمية الاقتصادية وإعادة بناء بنية المجتمع وخلق فرص عمل.

⁽⁶³⁾ بما في ذلك مصالحة المجتمع والقبول وإعادة شبكات الأمان الاجتماعي؛ إدراج نوع الجنس ليشمل معالجة تأثير العنف القائم على نوع الجنس وأنواع العنف الجنسي الأخرى ضد النساء والرجال والأطفال؛ إعادة إدماج وتأهيل الأطفال الجنود والمختطفين في المجتمعات بما في ذلك دعم الردود بين الأجيال؛ ومواجهة مشكلات وصم الضحايا

المنافع، المقدمة إما بموجب تفويض المساعدة أو التعويضات، للحقائق السياسية والاجتماعية والثقافية المحلية.

٥١- ورغم أنه لا وجود إلى حد الآن لإجراءات تعويض ولا أية قرارات توجيهية، إلا أن هناك مناقشات جارية في كامل نظام المحكمة، بل وفي كل نظام روما الأساسي، بشأن التعويضات. وبينما يبقى البت القضائي في طبيعة التعويضات، في حالة الإدانة، مجالا خالصا للقضاة، هناك مناقشات تمهيدية بشأن جوانب غير قضائية للتعويضات وكيف أن عناصر النظام يجب أن تستعد لها.

(ب) خطط مستقبلية

٥٢- من الآن إلى غاية الانتهاء من أية إجراءات محتملة للتعويض سيقوم نظام المحكمة، ووحداته ذات الصلة، بالتخطيط بطريقة منسقة للسيناريوهات العملية الأكثر احتمالا. وسيكُن تطور هذه العملية في وضع سياسيات واستراتيجيات التشغيل الموحدة لتكون مستعدة قدر الإمكان للتعامل مع نشاطات ستكون مطلوبة لتنفيذ أوامر بالتعويض تُصدرها الدوائر.

٥٣- ومن شأن العديد من الأجهزة والوحدات أن يكون لها دور تلعبه فيما يتعلق بالتعويضات والمساعدة، بما في ذلك الصندوق الاستئماني للضحايا الذي قد يُطلب منه تنفيذ التعويضات التي تأمر بها المحكمة، ومكتب المدعي العام ومكتب المحامي العام للضحايا وقسم التوثيق والمعلومات العامة وقسم مشاركة الضحايا والتعويضات وآخرون. وقد أخذ كل من الصندوق وقسم المشاركة يستعدان لإجراءات تعويض محتملة ولسيناريوهات متوقعة قد تظهر من أوامر محتملة بتعويضات. ويعد إجراء تحقيقات مالية من أجل المساهمة المحتملة، من بين أمور أخرى، في مرحلة التعويضات جزءا من استراتيجية الادعاء لمكتب المدعي العام للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٢ وإحدى أولويات المكتب. وقد كان مكتب المحامي العام للدفاع يشارك وسيواصل مشاركته في تقديم المساعدة لزيائنه بشأن هذه المسألة في إطار الإجراءات القضائية. وتحسبا لمرحلة التعويضات أعد قسم مشاركة الضحايا والتعويضات استمارة طلب موحدة للتعويضات وأدرج مسألة التعويضات في نشاطاته الميدانية مع بقائه مدركا للحاجات المزروجة لتسيير التوقعات وتكييف الاستراتيجيات مع المراحل المختلفة للإجراءات. وقام قسم التوثيق والمعلومات العامة وقسم مشاركة الضحايا والتعويضات، بالمعلومات المحدودة قدر الإمكان، وباستشارة واسعة مع العناصر ذات الصلة من قلم المحكمة وهيئة الرئاسة والصندوق الاستئماني للضحايا، بإعداد رسائل عن التعويضات للرد على الأسئلة التي يثيرها الضحايا. وحالما تبدأ مرحلة التعويضات من خلال عملية استشارة مماثلة سيتم إعداد رسائل خاصة بتلك المرحلة للميدان إلى جانب معلومات للمجتمعات الضحية عندما تُصدر الدوائر توجيهاتها لمباشرة إجراءات التعويضات.

٥٤- وفي نفس الوقت، واستنادا إلى عمق النظر والتجربة المستمدة من تفويضه المتعلق بالمساعدة يهدف الصندوق الاستئماني للضحايا إلى وضع استراتيجية جديد متعددة السنوات يتم تقديمها لمجلس إدارة للصندوق في الاجتماع السنوي القادم عام ٢٠١٣.

بالعار والتمييز و/أو الصدمات.

جيم - تحليل الفجوة⁽⁶⁴⁾

٥٥- كل نظام المحكمة واعٍ جدا بالظروف الاقتصادية الصعبة التي تواجه المجتمع الدولي ولم يقدم هذا القسم إلا بعد مراجعة دقيقة ومتأنية للظروف والإطار القانوني وحقوق الضحايا والقرارات، والقدرة الحالية والمتوقعة للمحكمة آخذاً في الحسبان التطور الممكن لحجم قضايا المحكمة ونشاطاتها. ونظام المحكمة لا يقدم أي طلب لدعم إضافي باستخفاف، وهو لا يطلب إلا حيث يستحيل مادي القيام بعمل أكثر بالموارد المتاحة وحيث يعني عدم العمل أكثر إعاقةً لقدرة الضحايا في تحصيل حقوقهم.

٥٦- يعد هذا القسم خارطة طريق للدول بشأن الإمكانيات وتأثيرات القرارات المتعلقة بالموارد. فعلى الجمعية أن تقرر وتقدم التوجيه للمحكمة عن الوجهة التي تريد من المحكمة أخذها وعن الأدوات التي ستكون متاحة لنظام المحكمة لبلوغ الأهداف المسطرة له. والموارد المحدودة جدا المشار إليها في عبارات عامة في هذا القسم، والتي سيتم تحديدها ومناقشتها في ميزانية ٢٠١٣، تنبثق من المناقشات أعلاه التي تبرزها، إنها مؤشر أولي للطبيعة المقيدة لتأثير الاستراتيجية المنقحة على الميزانية.

٥٧- وعلى صعيد الممارسة تتوقف الموارد المالية الفعلية التي سيحتاج إليها نظام المحكمة بصورة كبيرة على الدرجة التي يتلقى بها التعاون والدعم من الدول المعنية فرادى.⁽⁶⁵⁾

⁽⁶⁴⁾ تحليل الفجوة يقارن النشاطات الموجودة بالمجموعة الكاملة من النشاطات التي تحتاج المحكمة إلى تنفيذها من أجل تحقيق الأهداف الواردة في الاستراتيجية المنقحة. ثم يسلط التحليل الضوء على الفجوات الموجودة والانعكاسات على قدرة المحكمة على بلوغ أهدافها.

⁽⁶⁵⁾ قسم "الطريق إلى الأمام" الوارد في التقرير الختامي للمنسقين عن عملية التقييم يؤكد أن: "... الدول (بلدان الحالة والدول الأخرى معا) لها أيضا دور أساسي لتعبه في نظام روما الأساسي من وجهة نظر التكامل." ICC-ASP/9/25 وأيضا ص ٨٦ من RC/11.

١. نوع الجنس: مسألة شاملة

٥٨- هناك توافق عام داخل نظام المحكمة على أنه يمكن، بل ويجب القيام بمزيد من الخطوات من أجل زيادة الوعي وتدريب الموظفين والمحامين والوسطاء وآخرين عن نوع الجنس وانعكاساته على عملهم. وسيعزز هذا التدريب السابق وسيزيد من وضع أساس قوي للعمل الجاري مع الضحايا والمجتمعات المتأثرة. وفي حدود الموارد المتاحة تلتزم المحكمة بتحديد حاجات التدريب الداخلية في كل من لاهاي وفي الميدان، إلى جانب حاجات التدريب للشركاء الخارجيين المعنيين، من أجل تدريب كل الموظفين والشركاء المنتقنين بشأن نوع الجنس وكيف أن له صلة بالعمل مع الضحايا، بما في ذلك ضحايا العنف الجنسي القائم على نوع الجنس.⁽⁶⁶⁾ وحالما يتم تحديد الحاجات ووضع خطط التدريب فإن المحكمة تطلب التمويل لتحقيق برنامج التدريب: لوضع مواد التدريب والتعاقد مع مدرب وتغطية تكاليف السفر المرتبطة بدورات التدريب.

٥٩- وبالتنسيق مع هذا التدريب العام، وبينما يتم تعظيم الفرص والوفورات، فإن الوحدات المتعلقة بالضحايا الأفراد تقدّم أيضا تدريبا مكيفا لموظفيها لتعزيز قدرتهم على أداء التفويضات في أكثر الصور ملاءمة واحتراما.⁽⁶⁷⁾ وستعمل الوحدات المعنية أيضا على بناء قدرات الشركاء والوسطاء حسب الحاجة لضمان إدراج الاعتبارات القائمة على نوع الجنس في عمل كل من يشارك في نظام المحكمة.

٦٠- ستقوم وحدات نظام المحكمة بتعيين وزيادة تطوير السياسات القائمة وإجراءات التشغيل الموحدة لتعكس الالتزام بأخذ نوع الجنس والمسائل المتعلقة به في الحسبان. ويرغب قلم المحكمة في وضع توجيهات، بالتشاور مع الدوائر، لضمان تلبية الحاجات المميزة لفئات بعينها، بما في ذلك نوع الجنس والعنف الجنسي القائم على نوع الجنس، عندما يتم تعيين الممثلين القانونيين للضحايا، لا سيما الممثل القانوني المشترك.

٢. الهدف الأول: التواصل

٦١- يمكن للمحكمة في حد ذاتها تيسير التحسينات في عملية التواصل بالتشجيع الداخلي للتواصل بانتظام بين العناصر العاملة مع الضحايا والمسائل ذات الصلة. وسيتمكّن التعاون أكثر والتواصل/التنسيق الداخلي نظام المحكمة من الوفاء بالتزاماته في التواصل باعتباره مكلّفًا تجاه الضحايا والمجتمعات المتأثرة. وسيقوم نظام المحكمة في حدود ميزانيته أيضا بوضع استراتيجية تواصل/قائمة مُراجعة

⁽⁶⁶⁾ في المناطق حيث بلغت القدرة منتهاها، كما هي الحال في وحدة الضحايا والشهود وقسم مشاركة الضحايا والتعويضات ومكتب المحامي العام للضحايا ومكتب المحامي العام للدفاع، فإن هذا الالتزام يتطلب إضافة خبراء من الخارج.

⁽⁶⁷⁾ ستقوم وحدة التوعية بتدريب الموظفين الذين يعملون على الجرائم الجنسية وعلى التعامل مع الأطفال لاسيما الأطفال الجنود (التركيز على الجرائم التي وجهت بشأنها اتهامات في القضايا قيد الإجراءات). ويحتاج قسم مشاركة الضحايا والتعويضات مزيدا من الدعم للمحامين لتطوير الدورات التي تم تحسينها أو التدريب الذي يحتاج إليه لنقله إلى الوسطاء والممثلين القانونيين للضحايا الذين يتعاملون مع الضحايا بما في ذلك ضحايا الجرائم القائمة على نوع الجنس باستعمال مقارنات قائمة على نوع الجنس.

ويستخدمها بحيث يتلقى الضحايا مجموعة موحدة أساسية من المعلومات الجامعة. ويعد التدريب طريقاً من طرق تعظيم التأثير الذي يمكن أن يكون لموظفي نظام المحكمة. وكلما كان الموظفون قادرين على التواصل أفضل مع من يجب عليهم التواصل معهم، كان فهم الرسائل والمعلومات التي يبلغونها أكثر فعالية. وإلى الحد الممكن، وبالطريقة الأكثر فعالية وكفاءة ستعمل المحكمة بالموارد المتاحة لتدريب الموظفين المعنيين على حقوق الضحايا وكيفية إدارة المسائل ذات الصلة عندما يتواصلون معهم وبالتالي فهي عملية إيجابية وفعالية.⁽⁶⁸⁾

٦٢- والفجوة التي حددتها عناصر نظام المحكمة مرتبطة بصورة كبيرة بالقدرة، وبما أن عدد الحالات والبلدان التي تعمل فيها المحكمة يتزايد فإن الجغرافيا تتسع والثقافات واللغات التي يجب أن نتعدا عليها المحكمة تتزايد باضطراد. وفي الوقت الذي يواصل فيه نظام المحكمة القيام بمجهوداته في التوعية امتثالاً لالتزاماته باعتباره مكلفاً، مُنجزاً المزيد بنفس الموارد أو أقل، إلا أن لكل حالة متطلبات فريدة يجب تلبيتها بموظفين يملكون مهارات مختلفة.

٦٣- غير أن التوسع المستمر لمسؤولية المحكمة باعتبارها مكلفة بواجب بدون دعم ملائم جعلها تقوم بخيارات تحد من قدرتها على الاضطلاع بتلك المسؤوليات. إن المحكمة بين أمرين أحلاهما مر، فمن جهة شددت الدول في عدد من القرارات على أهمية توعية الضحايا والمجتمعات المتأثرة والحاجة إلى تنفيذ "المخطط الاستراتيجي للتوعية" والقيام بذلك قريباً قدر الإمكان من "بداية تدخل المحكمة".⁽⁶⁹⁾ وقد أُعتبر هذا وسيلة لمنح "تأثير للتفويض الفريد للمحكمة تجاه الضحايا".⁽⁷⁰⁾ وتلتزم المحكمة بالتحرك في هذا الاتجاه.

٦٤- وإذ يضع قسم التوثيق والمعلومات العام البيئة الاقتصادية الحالية في الاعتبار، وهو القسم المسؤول أساساً في نظام المحكمة عن التوعية والتواصل - فقد عمل بضمير ليتمكن من توسيع العمليات إلى سبع حالات مستعملاً نفس مستوى الموارد البشرية الموجه أصلاً إلى ثلاث حالات. ولإدارة أكثر من ضعف عدد الحالات في حدود حجم المورد الثابت نسبياً قام القسم بتقليص مستوى العمليات في الحالات التي تعرف نشاطات قضائية أقل بسبب قلة عمليات التوقيف مثل السودان وأوغندا أو حيث تُعد القضايا في مراحل متقدمة مثلما هو عليه الأمر في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وأعاد نشر بعض الوظائف إلى الحالات الناشئة. وحيثما كان ممكناً لزيادة تأثيرها سعى برنامج المحكمة للتوعية إلى إيجاد شركاء حتى تتظافر الجهود، غير أنه لا بد من الإشارة إلى أنه في العديد من الأماكن تشكل قلة القدرات المحلية والانشغالات بأمن الشركاء المحتملين وسلامتهم تحديات رئيسية وأحياناً يجعل تكوين شراكات تعاونية غير قابل للحياة.

⁽⁶⁸⁾ يتضمن التدريب المطلوب من بين ما يتضمن: الوعي الثقافي، نوع الجنس، مهارات التواصل، التعامل مع المصدومين والشهود الضعفاء، وتفادي الصدمة الثانوية أو الصدمة من جديد.

⁽⁶⁹⁾ راجع الوثائق الرسمية، الدورة التاسعة ٢٠١٠ (ICC-ASP/9/20) المجلد الأول، الجزء الثالث، والفقرة ٣٨ من ICC-ASP/9/Res.3

⁽⁷⁰⁾ راجع الوثائق الرسمية، الدورة التاسعة ٢٠١٠ (ICC-ASP/9/20) المجلد الأول، الجزء الثالث، والفقرة ٣٨ من ICC-ASP/9/Res.3

٦٥- ويشكل الحضور في الميدان دورا هاما في هذا الصدد، ويساهم وجود النظام في الميدان مزيدا من التعاون مع الشركاء في الميدان ويسر تبادل المعلومات المطلوبة مع وسائل الإعلام والمحاورين المحليين والإقليميين الرئيسيين مع الاحتفاظ بعلاقات مع المجتمعات المتأثرة والضحايا. وكل هذا يؤدي إلى توعية فعالة وقلية أكثر، وإلى مزيد من الحماية للشهود والضحايا. وتجري عمليات التوعية في الميدان تحت إشراف ودعم وحدة التوعية في لاهاي التي تقوم أيضا بوضع خطط وتشرف على تنفيذها. ويجب على قسم التوثيق والمعلومات العامة أيضا أن يتابع بصورة دائمة التطورات القضائية ليضمن أن المكاتب الميدانية تملك المعلومات المطلوبة والدقيقة وفي الوقت المحدد.

٦٦- ومن جهة أخرى إن العدد المحدود جدا لعدد الموظفين في الميدان يغطي مناطق واسعة جدا، وعادة ما تعيقهم في نشاطاتهم مشكلات تتعلق بالبيئة المحلية والقدرة وتوفر الحد الأدنى من الضروريات. أما تقديم معلومات عن مشاركة الضحايا والموجهة بوجه خاص للشريحة الواسعة من الضحايا والمجتمعات الضحية وإجراء حوار يكون فيه للضحايا الحق في التعبير بكل اللغات المحلية واحترام الأعراف المحلية وبأقصى فعالية ممكنة فإنه ليس قابلا للتحقيق في ظل القيود الحالية. لقد أثبتت المنتجات السمعية البصرية أنها الأداة الأكثر كفاءة لجعل العمليات القضائية المعقدة مفهومة لكل الجماهير. وقد تم في مقر المحكمة تطوير أدوات اتصال للتوعية مكيفة بما في ذلك برامج إذاعية وتلفزيونية تُستعمل أثناء الجلسات التفاعلية وتقوم وسائل الإعلام المحلية ببثها. وهناك حاجة أيضا إلى موارد ملائمة للقيام بحملة توعية فعالة وإنتاج أدوات التواصل هذه.

٦٧- يتفق نظام المحكمة مع تقرير المنسقين في القسم الموسوم "الطريق إلى الأمام بعد كامبالا" الذي يسلط الضوء على الدور الحيوي للتواصل: "يمكن القول إن بعض النفقات إذا أُردفت بأهداف استراتيجية تشكّل استثمارا أكثر منها تكلفة تشغيل".⁽⁷¹⁾ والنتيجة من كل هذا العوامل هي أن نظام المحكمة وعناصره ذات الصلة تحتاج إلى موارد إضافية لتمكينها من الوفاء بالتزاماتها بصورة أكثر فعالية وكفاءة فيما يتعلق بحق الضحايا في التواصل.

٦٨- وأخيرا، يبقى التكامل حجر الزاوية في الاستراتيجية بما في ذلك التوعية بوجه خاص. وينبغي للدول دعم نظام المحكمة داخليا بتوفير الوصول إلى فرص في الإعلام ونشر رسائل المحكمة ونظام روما الأساسي من خلال قضائها الوطني والأنظمة الداخلية الأخرى. ويمكن للدول الأعضاء أيضا دعم جهود التوعية بإدراج نظام روما والمحكمة في المكان المناسب من برامجها المتعلقة بالتنمية وسيادة القانون وفي التزاماتها الثنائية ومتعددة الأطراف مع "الدول الحالات" في المجالات المتعلقة بعمل نظام روما الأساسي. وبهذا الدعم متعدد الأوجه من الدول -التمويل المطلوب بالإضافة إلى الدعم الوطني والدولي للتوعية- يُمكن نظام المحكمة من أن يكون قادرا على سد النقص في جهوده المحدودة في التوعية بحكم الظروف بحيث تتم الاستجابة لحقوق الضحايا من خلال مستويات ملائمة من نشاطات التوعية النوعية والفعالة.

(71) RC/11، ص ٨٥.

٣. الهدف الثاني: الحماية والدعم

٦٩- بموجب الإطار القانوني للمحكمة والفقهاء السائد يقع على عاتق المحكمة التزام أساسي بضمان تنفيذ حق الضحايا في الحماية والدعم والقيام به بطريقة ملائمة ومحترمة.⁽⁷²⁾ وسيكون على الدول أن تقرر إلى أي مدى سيكون نظام المحكمة قادرا على تقديم الخدمات التي سيكون في حاجة إليها للوفاء بالتزاماته.

٧٠- ومثلما تمت الإشارة إليه سابقا فإن الفقه بشأن الضحايا وحققهم أخذ في التطور على مدار إجراءات المحكمة. وكان لهذا التطور تأثير على واجب الحماية والدعم. وبالإضافة إلى ذلك، فإن العدد المتزايد للحالات، إلى جانب طبيعة كل حالة وتعقيدها الفريدة، يتطلب استجابات مختلفة ومستويات مختلفة من الموارد. وبغض النظر عن التفاصيل الخاصة بكل قضية فإن الزيادة في القضايا التي تستمر في المستقبل المنظور تؤثر في كل من موظفي المقر والميدان التابعين لكل الوحدات المعنية بهذا التفويض. وفي سياق الحماية والدعم، يتعلق هذا الأمر أساسا بوحدة الضحايا والشهود وبدرجة أقل بقسم الأمن والسلامة وقسم مشاركة الضحايا والتعويضات.

٧١- ولحماية الأمن البدني للضحية الذي يمكن أن يُس بالكشف عن معلومات سرية فإن قسم مشاركة الضحايا والتعويضات يحتاج إلى موارد لتوفير مواد ملائمة للحالة من أجل الحماية السلبية وأمن المعلومات. وستحتاج قدرة وحدة الضحايا والشهود للتقديرات النفسية والاجتماعية إلى التعزيز بما أن الطلب على هذه الخدمة يزداد في كل من قاعة الجلسات والميدان. ومن أجل الوفاء بالالتزام بهذا الالتزام تحتاج الوحدة إلى تدارك النقص في موظفيها الحاليين. والظروف المتغيرة بسرعة والمتزايدة في تعقيدها في "الدول الحالات" في الوقت الراهن تتطلب قدرة تحليلية لضمان قدرة المحكمة على مواصلة الوفاء بالتزاماتها بصورة ملائمة باعتبارها مكلفة بالاضطلاع بالحقوق في الحماية. وأخيرا، فإن طلبات الدوائر والعناصر الأخرى التابعة للنظام والمتعلقة بالبيانات القانونية والواقعية المقدمة إلى الدوائر، ومسائل الحماية والدعم، والنشاطات، والمسائل العملية، والمفاوضات، إلى جانب نشاطات قانونية أخرى، تستوجب من وحدة الضحايا والشهود تعزيز قدرة الوفاء بالتزاماتها بحماية الضحايا ودعمهم. ومن أجل تلبية كل هذه المطالب ستحتاج وحدة الضحايا والشهود إلى موارد إضافية بما في ذلك تغطية تكاليف الإمداد ونفقات أخرى. وهذه الموارد بعينها سيتم تفصيلها في ميزانية ٢٠١٣.

٧٢- ومثلما سبق فإن التدريب يحتاج إلى توفير موظفين له من كامل نظام المحكمة حتى تستطيع المحكمة الوفاء بالتزاماتها بحماية راحة الضحايا بصورة أفضل. ويجب أن يكون الموظفون والمحامون الذين يتعاملون مع الضحايا على دراية تامة بمخاطرهم الاجتماعية النفسية ودور نوع الجنس في هذا السياق. وحيثما كانت الموارد متاحة ستقوم المحكمة بامتصاص التكلفة وستجتهد لتحقيق وفورات بتنسيق برنامج تدريب عام على المسائل ذات الصلة بالضحايا. وأخيرا، من أجل حماية الأمن المادي لمعلومات الضحية يحتاج قسم مشاركة الضحايا والتعويضات إلى موارد لتوفير مواد ملائمة للحالة من أجل الحماية السلبية وأمن المعلومات.

(72) المادتان ٤٣(٦) و٦٨(١) من نظام روما الأساسي؛ والقاعدة ١٧ من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات

٤. الهدف الثالث: المشاركة والتمثيل

٧٣- في حدود الموارد المتاحة يمكن لنظام المحكمة تحسين التنسيق أكثر بين الوحدات التي تتعامل مع الضحايا بحيث تصل رسائل دقيقة ومنسقة جدا وفي الوقت المحدد عن حقوق الضحايا في المشاركة والتعويض. وكجزء من مراجعة قلم المحكمة العامة لمخطط المساعدة القانونية سيقوم بإعادة النظر في الموارد المقدمّة لكل من محامي الدفاع والممثلين القانونيين للضحايا حتى يضمنوا لهم الموارد الملائمة والاستجابة للحجم المتزايد للمعلومات والوثائق وطلبات الضحايا في الإجراءات القضائية.

٧٤- سيواصل قلم المحكمة أيضا تحديث البرمجيات المقدمة للدفاع والممثلين القانونيين للضحايا لزيادة تحسين عملهم ولتمكينهم من المشاركة بصورة كاملة أكثر في المحكمة الإلكترونية التي تعتبرها المحكمة مصدر فخر لها. وسيقوم نظام المحكمة أيضا بمراجعة عملياته في إدارة المحكمة لضمان استمرار الوفاء بالالتزامات بالإخطار في وقتها وبصورة دقيقة.

٧٥- ومثلما تمت الإشارة له أعلاه فإن المحكمة مدركة بأن مشكلات الموارد التي تحيط بطلبات الضحايا وهي تقوم بتجارب مختلفة على طرائق الطلب. وحجم عمل المحكمة تحدده عوامل من قبيل مدى التهم التي يحددها المدعي العام وتقرها الدائرة التمهيدية، وهو ما يؤثر في المقابل في عدد الضحايا الذين يُسمح لهم بالمشاركة في الإجراءات أو السعي للحصول على تعويض، والحالة الأمنية وعوامل أخرى على الأرض، والعدد الفعلي للضحايا الذين يقدمون طلبات للمشاركة، وعدد الممثلين القانونيين للضحايا، والدور الذي يلعبه الضحايا في تقدير الطلبات. ولت تصل المحكمة بعد إلى تحقيق توازن من حيث حجم القضايا الواردة والتي تم البتُّ فيها، ومن ثم فإن التوجه كان نحو عدد متزايد من القضايا إلى جانب زيادة حجم الضحايا الذين يقدمون طلباتهم للمشاركة (رغم أن الأخيرة لا تتسق وتتوقف على كل قضية على حده). ويتطلب هذا من المحكمة المحافظة على المرونة من أجل مواجهة المتطلبات المتذبذبة الناجمة عن كل قضية على حده. ويخطط قسم مشاركة الضحايا والتعويضات للإبقاء على المرونة من خلال عقود المساعدة المؤقتة على النحو المطلوب مع مراعاة الالتزامات التي تفرضها الدوائر. لقد كان هناك تطور، وسيكون هناك تطور في الطرق التي يتم بها تمثيل الضحايا فرادى أو جماعات في الإجراءات. ويبقى دور قسم مشاركة الضحايا والتعويضات ومثلي الضحايا القانونيين في إجراءات التعويض غير مؤكد كما هي الحال بالنسبة إلى الطريقة التي سيتم بها طلب التعويضات. وسيكون لهذه القرارات تأثير على الحاجة إلى موارد في المقر كما في الميدان رغم أنه من السابق لأوانه تقديم مؤشر عما سيكون عليه هذا التأثير.

٧٦- حاليا يملك قسم مشاركة الضحايا والتعويضات خمسة موظفين فقط في الميدان لتغطية كل الحالات والقضايا. والوضع ببساطة لا يعمل ببساطة. وبالتالي فإنه سيتم التفصيل في موارد بعينها لتخفيف الوضع في ميزانية ٢٠١٣. وحتى بإضافة موارد محدودة فإن فترة الذروة في حجم العمل ستبقى تحديا تتم مواجهته جزئيا بموارد مرنة. وبالمثل فإن مكتب المحامي العام للضحايا ليس له موظفون مخصصون للميدان يمكنهم التواصل مع الضحايا، عندما يتم تعيين المكتب ممثلا قانونيا لهم، يشرحون لهم ويطلعونهم على ما جد في الإجراءات ويجمعون المعلومات والوثائق اللازمة لمشاركتهم في الإجراءات.

وقد أقرت الدوائر دوماً أهمية المحافظة على قدرة الممثلين القانونيين للضحايا في لاهاي على الاتصال بالضحايا في الميدان.⁽⁷³⁾ ومن أجل الوفاء بهذا الالتزام يحتاج مكتب المحامي العام للضحايا إلى مزيد من الموارد التي سيتم تحديدها في ميزانية ٢٠١٣. أما اليوم فإن موظفي المكذب يسافرون إلى الميدان لأداء المهام المذكورة أعلاه. وبالفعل فإن هذه تحتاج إلى مستوى معين من الرتبة العالية والخبرة بما أنها تنطوي على تواصل متميز واتصالات ممكنة مع محاورين محليين على مستوى عال.

٥. الهدف الرابع: التعويض والمساعدة

٧٧- عند هذا الحد في تطور العملية القضائية، من الصعوبة بمكان التفصيل في أية فجوات بما أنه ليس من الواضح أية حالة ستكون فيما يتعلق بالتعويضات. لقد اكتسب الصندوق الاستئماني للضحايا نظرة قيّمة ومعرفة عملية في تنفيذ برامج المساعدة التي تضيء الطريق للمحكمة عندما تصدر حكماً بالتعويض، لا سيما إذا ما تم إصدار حكم بتعويض جماعي. ونظام المحكمة يتعلم أساساً من تجربة الآخرين ومن الأكاديميين، وهو مشارك في مشاورات وتخطيط داخليين.

٧٨- الفجوة الوحيدة الواضحة حالياً تكمن في داخل قسم مشاركة الضحايا والتعويضات الذي أنشئ باعتباره الوحدة المختصة في قلم المحكمة الخاصة بالتعويضات. ودون المساس بقرينة البراءة في أية قضية بعينها، فإنه إذا ما توصلت المحكمة إلى إدانة نهائية، بغض النظر عن اتجاه التعويض أو شكله، سيكون قسم مشاركة الضحايا والتعويضات في حاجة إلى القدرة على أداء الالتزامات المرتبطة بالتعويض. وهذه فجوة كبيرة، لا سيما في المرحلة الحاسمة حيث تحكم المحكمة بالتعويض في أول إجراءات تعويض تُقيمها، وهو ما من شأنه جداً أن يحدث في ٢٠١٢. ومن ثم سيكون مكتب المحامي العام للدفاع في حاجة إلى موظفين إضافيين. وزيادة على ذلك فإن الصندوق الاستئماني للضحايا يتوقع حاجات متزايدة للموظفين، لا سيما في مجال الإدارة المالية وتقنية التواصل/الموارد. وهذه الحاجات تتعلق مباشرة بالتعويضات إلى جانب العدد المتزايد من الحالات التي ستتطلب نشاطات بموجب تفويض الصندوق في المساعدة. وسيتم تحديد الموارد الإضافية المطلوبة كجزء في ميزانية ٢٠١٣.

دال - الدروس الرئيسية المستقاة

٧٩- إن التعلم من التجارب السابقة ومن حكمة الشركاء، سواء كانوا ضحايا أو وسطاء أو مجتمعاً مدنياً أو منظمات غير حكومية أو دولا يجعل من الممكن لكل عناصر نظام المحكمة والنظام الأساسي لروما تدقيق مقاربتهم للضحايا وتحسينها أكثر، وتحقيق مسؤولياتهم بصورة أفضل باعتبارهما مكلفين تجاه الضحايا الذي يملكون حقوقاً بموجب نظام روما الأساسي. وتتضمن الأقسام التالية بعضاً من الأسس التي وُضعت عليها خطط التنفيذ المذكورة أعلاه.

⁽⁷³⁾ راجع، من بين أمور أخرى، قضية "بيمبا"، القرار المتعلق بالتمثيل القانوني المشترك للضحايا لغرض المحاكمة، الدائرة الابتدائية الثالثة، ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، الفقرة ٢٦، في *Ruto et al.*؛ والقرار المتعلق بمشاركة الضحايا في جلسة إقرار التهم وفي الإرجاءات ذات الصلة، الدائرة التمهيدية الثامنة، ٥ آب/أغسطس ٢٠١١، الفقرة ٧٩.

٨٠- عموماً يجب على المحكمة تكييف الجوانب الفريدة لكل قضية وحالة. غير أنه بصورة أعم، يجب على نظام المحكمة أن يتكيف مع انعدام الأمن الذي يعيشه أغلب الضحايا ومع تأثيره عليهم. وهذا يعني المحاسبة، والتعويض حيثما أمكن، عن التأثير الكبير لانعدام الأمن هذا على ارتباط الضحايا بالمحكمة.

٨١- كيف تتواصل عناصر نظام روما الأساسي وماذا تقول، هو أن كلها لها تأثير على الجمهور العام وبوجه خاص أكثر على الضحايا. ويجب إيلاء اهتمام كبير جدا بكل العناصر والوحدات التابعة للنظام فيما يخص إرسال وإدارة التوقعات. ويعد التنسيق الملائم مسألة حاسمة. وهذا صحيح بوجه خاص بما أن الضحايا والجمهور العام قد لا يفرقون بين جهة وجهة أخرى من المحكمة. وقد أثبت تبادل المعلومات مبكراً في العملية أنه فعال ومفيد معاً في تمكين الضحايا من الاطلاع على حقوقهم. والأدوات الجديدة، من قبيل "مشروع التوجيهات التي تحكم العلاقات بين المحكمة والوسطاء" وبروتوكول التعاون الخاص بالشهود والاتفاقات الداخلية، تيسر التواصل بين عناصر المحكمة المختلفة ومعها. وثمار هذه الجهود تظهر بسرعة. وبالإضافة إلى ذلك، فإن المحكمة أقامت المحكمة أنظمة معلوماتية جديدة، ما زاد أيضاً من الكفاءة فيما يتعلق بتبليغ المعلومات، لا سيما بين الوحدات التي تلعب دوراً في الإجراءات. وهذه التدابير جعلت كلاً من فعالية مشاركة الضحايا في الإجراءات وتبادل المعلومات بين الضحايا أنفسهم تتحسن.

٨٢- إن تعزيز التواصل الخارجي والتنسيق والتعاون مع شركاء خارجيين في الميدان ضروري أيضاً. وقد أثبتت التجربة أن تأثير المحكمة يمكن تعزيزه بالعمل جنباً إلى جنب مع فاعلين آخرين حاضرين في الميدان. غير أنه عند العمل مع الوسطاء لا بد من الحذر لأنه ليس من السهل دائماً التأكد فعلاً من له الوصول إلى الضحايا ويتمتع بثقتهم أو من يمكنه التحدث باسمهم. وفي كل مكان جديد يجب بذل جهود خاصة للتأكيد هذه المعرفة. وأغلب الوحدات التي لها وجود في الميدان طورت علاقات مع شركاء خارجيين، سواء كانوا منظمات المجتمع المدني أو منظمات غير حكومية وطنية ودولية أو كانت الأمم المتحدة أو جمعيات القانونيين والأكاديميين. والعديد من وسائل الإعلام والحوار الناتج سمح لوحدات الميدان بتطوير فهم أفضل للبيئة الثقافية والتحديات التي تواجهها البلدان والأفراد ممكناً إياهم بالتالي من التخطيط لعمليات أكثر فعالية على الأرض للاستجابة إلى حاجات الضحايا.

٨٣- على المحكمة أن تراقب على وجه الدوام الاستراتيجيات والرسائل وتكيفها من أجل الاستجابة، ليس للتطورات القضائية فحسب، بل أيضاً للحركة المحلية. ويتطلب القيام بذلك من كامل نظام المحكمة قدراً كبيراً جداً من المرونة وإبداعاً، وسرعة أحياناً. وغالباً ما تُزِيل الحملات الإعلامية الواسعة المنسقة الموجهة إلى الجماهير الملائمة التصورات والتصورات النمطية وتضع الأمور في نصابها. وأكثر هذه الحملات نجاحاً تم تطويرها من خلال التعاون وتنطوي على آخر المعلومات بطريقة متسقة.

هاء - الريادة ودعم الدول: الأدوار والنشاطات الواردة في المؤتمر الاستعراضي

٨٤- ركز ختام الجزء الرسمي لتقييم المؤتمر الاستعراضي للعدالة الجنائية الدولية على تأثير نظام روما الأساسي على الضحايا والمجتمعات المتأثرة وأشار إلى أن: "... المحكمة وموظفيها لا يمكنهم أن يسيروا

في هذا الطريق وحدهم، إنهم في حاجة إلى أن يواصل مضيّفو المحكمة -الدول الأطراف- التزامهم ودعمهم وريادتهم".⁽⁷⁴⁾

٨٥- ويتوقف نظام المحكمة على الدعم والتعاون من الدول الأطراف للوفاء بتفويضها. وهذا يسري بوجه خاص على المسائل ذات الصلة بالضحايا. فمشاركة الضحايا وتوعية المجتمعات المتأثر لا يمكنهما سوى أن يكونا هامين إذا ما كانت "الدول الحالات" تدعم بنشاط عمل المحكمة. وبالمثل فإن حماية الضحايا لا يمكنها العمل دون إرادة الدول الأطراف في الدخول في اتفاقات تيسّر هذه الحماية.

٨٦- ومن أجل تعزيز تعاون الدولة الطرف ودعمها تدعو المحكمة الدول الأطراف لتقدم اقتراحات بشأن كيفية تبادل الأفكار وتحسين الفهم المتبادل للتحديات التي تواجهها المحكمة والدول في حد ذاتها. والمحكمة مستعدة لتلقي الاقتراحات ودراستها.

واو - الرقابة والتقييم

٨٧- خلال السنتين الأوليين سيقوم فريق العمل المعني بالضحايا بمراقبة تنفيذ الإستراتيجية المنقحة في اجتماعات نصف سنوية لتقدير مستوى التنفيذ وتحديد العوائق والمراجعات المطلوبة للتمكنين لقدر أكبر من الفعالية والكفاءة في تنفيذ الاستراتيجية المنقحة. كما سيجري فريق العمل مشاركاتٍ دوريةً مع مختلف أصحاب المصلحة من ذوي الاطلاع، من داخل نظام المحكمة ومن خارجه. وستلقى فريق العمل ويتبادل توصيات ويعزز تبادل التجارب والمعلومات مع أعضاء آخرين في نظام المحكمة.

٨٨- وسيتم إجراء مراجعة مفصلة ثمانية عشر شهرا بعد اعتماد الاستراتيجية المنقحة، وستهدف إلى تقييم تنفيذها وفعاليتها الشاملة على مستويي السياسة والممارسة معا. وتقوم المحكمة بإشراك جهة تقييم مستقلة وغير منحازة، سواء من مصدر خارجي أو مكتب داخلي قادر، لإجراء عملية تقييم شاملة مع تركيز أساسي على نتائج الاستراتيجية. وسيتم تحيين الاستراتيجية وإدراج تدابير ملائمة استنادا إلى نتيجة ذلك التقييم واقتراحاته. وستقدم المحكمة للدول تقريرا كاملا عن تقدّمها عند نهاية كل تقييم تفصيلي أو كل سنتين، أيهما أقصر.

⁽⁷⁴⁾ الفقرة ١٤ (ج) ('٣') من ICC-ASP/9/25. أدرج منسق التقرير نتيجة توصيات فريق عمل "Civil society taking stock". وتل التوصيات اعتمدها جمعية الدول الاطراف بعنوان RC/11 صدر سابقا أيضا بعنوان ICC-ASP/9/25